

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إئتلاف مؤسسات المجتمع المدني اليمني "شركاء"  
رابطة المعونة لحقوق الإنسان والهجرة



تقرير اللجنة الشعبية غير الحكومية لتقصي الحقائق والتحقيق في الأفعال الجنايية الخطيرة التي حصلت في اليمن منذ مطلع 2011م وحتى نهاية مارس 2011م.

إعداد| ائتلاف مؤسسات المجتمع المدني اليمني "شركاء"  
رابطة المعونة لحقوق الإنسان والهجرة

## - المقدمة:

نظراً لأهمية الدور الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني في اليمن كطرف محايد تسعى وراء الحقيقة وكشفها، ولا قصد لها من وراء ذلك سوى خدمة العدالة والحقيقة لمن يحتاجهما أو يريدتهما في المجتمع المحلي والدولي دون تمييز، ونظراً لكثرة الشائعات التي تدور حول ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم جنائية وقعت في اليمن منذ مطلع 2011م، وذلك في ساحات الاعتصامات والتظاهرات في اليمن منذ مطلع 2011م، وكذا في الحارات والأحياء المجاورة والقريبة من ساحات الاعتصامات، وكذلك حصلت في عموم مناطق اليمن، واستشعاراً منا بالمسئولية الوطنية والواجب الوطني الأخلاقي الذي تقوم عليه منظمات المجتمع المدني، وإلتزاماً بالأهداف التي تأسست عليها اللجنة، تم تشكيل فريق عمل حقوقي للنزول ميدانياً لتقصي الحقائق في مواقع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وفي المناطق المتضررة من مجاورة ساحات الاعتصامات في صنعاء وتعز، بهدف الوقوف على حقيقة الوضع لما يدور هناك وإطلاع الرأي العام المحلي والدولي على ذلك، حيث قام الفريق بزيارات ميدانية خلال الفترة الماضية إلى كلا من ساحات الاعتصامات الموجودة في بصنعاء، وإلى ساحة الحرية في تعز"، وكذلك زيارة المناطق والأحياء المجاورة والقريبة من ساحات الاعتصامات، وكذلك زيارة بعض ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق مختلفة في اليمن، وبهدف الوقوف على حقيقة الوضع لما يدور هناك ولرصد وتوثيق أبرز انتهاكات حقوق الإنسان التي حصلت في اليمن من جميع الأطراف، من أجل معرفة حجم الأضرار الحاصلة بكل شفافية وحيادية وتوضيحها للعالم. وذلك لأننا الآن، وأكثر من أي وقت مضى، يجب على منظمات المجتمع المدني اليمني "الأهلية" بكل مكوناتها لعب دور "الشريك" والحارس المحايد" من أجل ضمان الإلتزام بالتجربة الديمقراطية اليمنية الناشئة، وتعزيز التعددية السياسية والحزبية والمساواة وحقوق المرأة والحكم الرشيد. لصنع التغيير الديمقراطي وتعزيز وحماية حقوق الإنسان وتطويرها، ولتجد منظمات المجتمع المدني غير الحكومية اليمنية ذلك مدخلاً لتحسين وضع اليمن في جميع المجالات وبالذات في مجال الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان في إطار مبادئ النزاهة والموضوعية والشفافية الكاملة والحوار والتعاون البناء لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. ولمزيد من التعاون والشراكة تطمح منظمات المجتمع المدني غير الحكومية أن تجد في رؤيتها الموازية تقرير ظل موازي عن الأوضاع في اليمن، وبشفافية وحيادية ومصداقية تمكنها من تقييم نشاط الحكومة اليمنية، ومن ثم تنفيذ التوصيات والمساعدات التي ترقى بحقوق الإنسان اليمني وتحقق الأمل المرجوة.

وإنطلاقاً من إيمان اللجنة بأن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان وحياته الأساسية في اليمن حلقات متصلة ببعضها البعض، فإنها بهذا التقرير تدشن موقفها الرقابي على أوضاع حقوق الإنسان في اليمن، لمعرفة مدى تنفيذ التزامات اليمن الدولية والمحلية بإعمال حقوق الإنسان على أرض الواقع، كما أن هذا التقرير يفيد الحكومة اليمنية والمجتمع الدولي والمانحين الدوليين لليمن والمنظمات الحقوقية الدولية والمحلية في الوقوف على حقيقة أحداث الأزمة اليمنية القائمة منذ مطلع 2011م وحقيقة التحديات والمشاكل والسلبيات التي يواجهها اليمن والإيجابيات المحققة ومواطن القصور؛ لتأصيل الإيجابيات وتطويرها، ومعالجة التحديات والسلبيات وتلافيها في المستقبل المنظور، في إطار الدعم الشامل لأوضاع اليمن والتزاماته الدولية.

## **أولاً: منهجية إعداد التقرير**

-بتاريخ 15|2|2011م صدر قرار رئيس ائتلاف مؤسسات المجتمع المدني اليمني "شركاء"، رئيس الرابطة والذي قضى بإنشاء وتشكيل اللجنة الشعبية غير الحكومية لتقصي الحقائق عن حالة حقوق الإنسان في اليمن و التحقيق في الأفعال الجنائية الخطيرة التي حصلت في اليمن منذ مطلع 2011م وحتى نهاية الأزمة وتحديد اختصاصاتها ومهامها وأهدافها، وقد باشرت هذه اللجنة مهامها بعد تشكيلها مباشرة، وذلك نظراً لأهمية الدور الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني في اليمن كطرف محايد تسعى وراء الحقيقة وكشفها، ولا قصد لها من وراء ذلك سوى خدمة العدالة والحقيقة لمن يحتاجهما أو يريد هما في المجتمع المحلي والدولي دون تمييز.

-وقد استندت اللجنة في أعمالها إلى إجراء تحليل مستقل ونزيه ومحايد لمدى امتثال الأطراف لالتزاماتها بموجب القوانين الوطنية النافذة وقانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي في سياق النزاع الداخلي في اليمن، وإلى معايير التحقيق الدولية التي وضعتها الأمم المتحدة.

-واعتمدت اللجنة نهجاً شاملاً بشأن تقصي الحقائق و جمع المعلومات والتماس الآراء . وقد شملت أساليب جمع المعلومات ما يلي :

(أ) استعراض التقارير المتأتية من المصادر المختلفة؛ و

(ب) إجراء مقابلات مع الضحايا والشهود والأشخاص

- الآخرين الذين لديهم معلومات ذات صلة؛ و
- (ج) إجراء زيارات موقعية إلى أماكن محددة في اليمن وقعت فيها حوادث؛ و
- (د) تحليل صور الفيديو والصور الفوتوغرافية، بما في ذلك الصور الملتقطة بواسطة التوابع الاصطناعية؛ و
- (هـ) استعراض التقارير الطبية المتعلقة بالإصابات التي وقعت للضحايا؛ و
- (و) تحليل الأسلحة وبقايا الذخائر التي جُمعت في مواقع الأحداث، تحليلاً من وجهة نظر الطب الشرعي؛ و
- (ز) عقد اجتماعات مع مجموعة متنوعة من المتحدثين؛ و
- (ح) توجيه دعوات إلى تقديم معلومات تتعلق بمتطلبات التحقيق الذي تقوم به اللجنة؛ و
- (ط) تعميم نداء عام على نطاق واسع لتقديم إفادات خطية؛ و
- (ي) عقد جلسات استماع علنية للضحايا والمتضررين في اليمن.

- أجرت اللجنة 257 مقابلة فردية . وقامت باستعراض أكثر من 420 تقرير وإفادة ومستندات أخرى إما أجريت بشأنها أبحاث بمبادرة منها أو وردت ردًا على نداءها الداعي إلى تقديم إفادات ومذكرات شفوية أوقدِّمت أثناء الاجتماعات على نحو 30 صورة فوتوغرافية. 30 صفحة وأكثر من 50 شريط فيديو و 310 آخر، وهو ما يبلغ أكثر من 1000 دليل ومستند.

- وبرفض بعض أحزاب المشترك التعاون مع اللجنة -حزب الإصلاح- ، فإنها منعت الأخيرة من الاجتماع بمسؤولين تابعين لها بل منعتها أيضاً من الدخول إلى ساحات الاعتصامات لمقابلة الضحايا المدنيين ومعرفة حقيقة وجود سجون خاصة غير قانونية بداخلها.

- وقامت اللجنة بزيارات ميدانية في مختلف مناطق اليمن ، شملت إجراء تحقيقات في مواقع الأحداث والانتهاكات ما أمكنها ذلك. وقد سمح ذلك للجنة بأن تُعاین مباشرة بعض الحالات على أرض الواقع وبأن تتحدث إلى كثير من الشهود والأشخاص الآخرين ذوي الصلة بالموضوع.

- وكان الغرض من جلسات الاستماع العلنية ، هو تمكين الضحايا والشهود والخبراء من جميع الأطراف في هذا النزاع من أن يتحدثوا مباشرة مع أكبر عدد ممكن من الناس في البلاد وكذلك في منظمات المجتمع المدني .

وقد أولت اللجنة أولوية لمشاركة الضحايا والأشخاص المنتمين إلى المجتمعات المحلية المتأثرة في هذه الجلسات . وقد تناولت الشهادات العامة ، وعددها 180 شهادة ، الوقائع كما تناولت مسائل أخرى . وكانت اللجنة تعتزم في بادئ الأمر عقد جلسات استماع في كل محافظات اليمن ، بيد أن عرقلة إمكانية وصولها إلى مناطق حدوث الانتهاكات في مختلف المحافظات قد أسفر عن اتخاذ قرار بعقد جلسات استماع لمشاركين منهم خارج تلك المناطق .

- وقد سعت اللجنة ، وهي تضع استنتاجاتها، إلى الاعتماد في المقام الأول وحيثما كان ذلك ممكناً على المعلومات والأدلة التي جمعتها مباشرة . أما المعلومات المقدّمة من آخرين، بما في ذلك التقارير والإفادات الخطية المشفوعة بقسم وتقارير وسائل الإعلام، فقد استُخدمت بصورة رئيسية كبرهان إضافي .

- وقد استندت الاستنتاجات النهائية للجنة -فيما يتعلق بمدى إمكانية التعويل على ما ورد إليها من معلومات - إلى تقييمها هي لمصدقية الأدلة والشهود الذين التقت بهم وإمكانية التعويل عليهم، مع التحقق من المصادر والمنهجية المستخدمة في التقارير والوثائق المقدّمة من آخرين، والمضاهاة بين المواد والمعلومات ذات الصلة، وتقييم ما إذا كانت توجد، في جميع الظروف، معلومات كافية ذات مصداقية ويعوّل عليها تستند إليها اللجنة في التوصل إلى استنتاج بشأن الوقائع والانتهاكات.

- وعلى هذا الأساس، حدّدت اللجنة ، بقدر ما سمحت به أفضل قدراتها، ما هي الوقائع التي ثبتت، وفي كثير من الحالات والوقائع تبين لها أنه قد ارتُكبت أفعال وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تنطوي على مسؤولية جنائية فردية . وفي جميع هذه الحالات، قررت اللجنة وجود معلومات وأدلة كافية لإثبات العناصر الموضوعية للجرائم المعنية. وقد تمكنت اللجنة أيضاً، في معظم الحالات تقريباً، من تحديد ما إذا كان يبدو أن الأفعال والانتهاكات المعنية قد ارتُكبت عمداً أو على نحو متعمّد أو في ظل معرفة أن العواقب التي نتجت كانت ستحدث في السياق المعتاد للأحداث . وهكذا، أشارت اللجنة في كثير من الحالات إلى عناصر الخطأ ذات الصلة (ركن القصد الجنائي) . وتُقدّر اللجنة تمام التقدير أهمية افتراض قرينة البراءة : فالاستنتاجات المقدّمة في هذا التقرير لا تقوّض العمل بهذا المبدأ . ولا تحاول الاستنتاجات تحديد هوية الأفراد المسؤولين عن ارتكاب الجرائم الجسيمة لحقوق الإنسان في اليمن ، كما أنها لا تدعي أنها ترقى إلى مستوى البرهان القاطع والواجب التطبيق في المحاكم الجنائية المحلية والدولية .

-ومن أجل إتاحة الفرصة للأطراف لتقديم المعلومات الإضافية ذات الصلة وللإعراب عن موقفها والرد على الادعاءات، قدمت اللجنة أيضًا قوائم شاملة بالأسئلة إلى الحكومة اليمنية وإلى قيادات أحزاب المعارضة اليمنية وإلى الشباب المعتصمين قبل إتمام تحليلها ووضع استنتاجاتها. وتلقت اللجنة ردودًا من بعض الشباب المعتصمين ولكن ليس من قيادات **الحزب الحاكم وكذا** أحزاب اللقاء المشترك .

## ثانياً: الموجز التنفيذي

-شهدت الساحة اليمنية خلال الأشهر المنصرمة من مطلع عام 2011م، حدوث فتنة أهلية داخلية مسلحة نتج عنها وقوع جرائم جنائية جسيمة وانتهاكات فاضحة لحقوق الإنسان، أبشعها جرائم القتل والإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وإصابات وتقطع ونهب وغيرها من الجرائم ، ونتج عنها تمردات مسلحة وفوضى ممنهجة تقوم على إثارة النعرات الطائفية والمناطقية والقبلية بين اليمنيين من خلال إذاعة ونشر أخبار كاذبة بغرض تكدير السلم الاجتماعي والأمن العام، والتسبب في إلحاق الأضرار بالمصالح والممتلكات العامة والخاصة وبالاقتصاد الوطني.

- إن المراقب المحايد للمشهد السياسي اليمني الذي صنعته هذه المسيرات والاعتصامات "غير المرخصة قانوناً من جميع الأطراف" ، برؤية سياسية واقعية، ومن منظور المصالح والحسابات الوطنية، سيتجلى أمامه الكثير من الحقائق والدروس والنتائج والعبر المتمخضة عنها هذه المسيرات والاعتصامات "الغير قانونية" ، ومن أبرز الحقائق والدروس والنتائج والعبر مايلي:

أولاً: لقد جاءت هذه المسيرات والاعتصامات لتمثل ذروة الأزمة والحرب السياسية الحزبية والإعلامية والدعائية التي شهدتها الساحة اليمنية خلال ال فترة المنصرمة، بين أطراف العمل السياسي الداخلي اليمني ، في مسعى محموم يحاول فيه كل طرف سياسي إظهار مدى شعبيته وقوة حضوره وفعله في الشارع، وفرض وتنفيذ أجندته السياسية في التغيير والإصلاح وفق قناعاته ورؤيته ومصالحه وحساباته الحزبية، بالاستناد إلى ما يعتقد كل منهما شرعيته الجماهيرية، ويحاول تأكيدها عبر تجييش وحشد الشارع الجماهيري،

والتدليل العملي على ما تحظى به أجندته وخياراته وبرامجه السياسية من تأييد ودعم شعبي.

ثانياً: إذا تمعنا في محتوى ومضامين الشعارات والياقظات التي حملها المعتصمون والمتظاهرون، والهتافات التي كانوا يعيدون ترديدها، والقصائد والخطابات السياسية التي كانت تُتلى في هذه الاعتصامات والمسيرات والمهرجانات، سنجدها امتداداً متطوراً لحالة التناقض والصراع المزمّن بين هذه الأحزاب السياسية المتصارعة، ومعبرة عن قناعاتها ومصالحها ومشاريعها الحزبية والسياسية، أكثر منها تعبيراً عن قضايا الوطن، ومصالح ومطالب واحتياجات الجماهير المشاركة فيها، والأخطر من ذلك أنها كانت موجّهة، لإحداث حالة من الفرز والاستقطاب العدائي للجماهير على أساس حزبي، وإحداث أكبر قدر من التمزقات في النسيج الوطني الاجتماعي وبناء برزخ دموي فاصل بين الجماهير الموالية لهذا الطرف وتلك الموالية للطرف الآخر في خطوة غير محسوبة تمهد لتحويل الوطن إلى واحة مفتوحة للفوضى والصراعات والحروب بين أبناء الشعب الواحد.

ثالثاً: إن الجماهير التي شاركت وتشارك في هذه الاعتصامات والمسيرات والمهرجانات السياسية الحزبية، لا تعبر عن حقيقة النفوذ الشعبي والقاعدة الجماهيرية للأحزاب السياسية التي دعت إليها، لأن المعيار الحقيقي لمدى جماهيرية ونفوذ أي حزب سياسي وقبوله في وسطه الاجتماعي هو الانتخابات، وشرعيته عبر صناديق الاقتراع، فهذه الحشود والاعتصامات والمسيرات لجميع أطراف الصراع السياسي مثلت خليطاً غير متجانس في قناعاته وانتماءاته ودوافعه وأهدافه الحقيقية، ولكن يمكن حصر أبرز مكوناتها العامة في الاتجاهات التالية:

- العناصر الحزبية المسيّسة، ولها قناعاتها وأجندتها وأهدافها المعروفة والمعلنة وهم الأقلية وهم الذين يقودون ويوجهون هذه الاعتصامات والمظاهرات إما ظاهراً أو عن بعد.

- قطاع كبير من المواطنين وبالذات فئة الشباب، وهؤلاء جاءت مشاركتهم في البداية، تحت التأثير الفاعل والقوي للألية الإعلامية والسياسية والدعائية التي غطت وأعقبت أحداث تونس ومصر، وهؤلاء في الغالب العام كانت دوافعهم نابعة من قناعات عاطفية، وميولات ثورية جامحة تميز هذه الفئة الاجتماعية العريضة، ونزعة سياسية شبابية يحاول أصحابها من خلال هذه المسيرات والاعتصامات إثبات وجودهم وتحقيق الظهور الإعلامي والسياسي، والبحث عن معطى وواقع ثوري فوضوي جديد شبيه بذلك الذي حصل

ويحصل في تونس ومصر.. وقد استغلت بعض الأحزاب السياسية اليمنية "القصارعة" حالة التفاعل الشبابي العاطفي مع هذه الأحداث، وقامت بتوظيف الآلية الإعلامية العالمية التي تغطيها، والدفع بأعضائها ومناصريها بين الشباب للسيطرة على قيادة ساحات الاعتصامات والمسيرات، ومن أجل إحداث أكبر قدر من التحريض السياسي الداخلي، والتأثير المباشر على قناعات وسلوكيات أولئك الشباب ومن ثم السيطرة على اعتصاماتهم وتوجيه فعلهم غير الواعي وغير الميسّر في خدمة مشاريعها وأجندتها الحزبية السياسية المعارضة للخصم السياسي الآخر، وهكذا سيطر شباب الأحزاب المتصارعة على قيادة وتسيير الاعتصامات الشبابية وساحاتهم وهكذا تحولت الاعتصامات من ثورة شبابية في البداية إلى اعتصامات وفعاليات حزبية سياسية "محضة" يسيطر عليها شباب الأحزاب القصارعة وتتبع لقيادات تلك الأحزاب، بحيث لم يعد للشباب الحقيقيين المستقلين أي وجود أو أثر فاعل في ساحات الاعتصامات وهذه هي الحقيقة القائمة حالياً. بحيث لم يعد يوجد في ساحات الاعتصامات للشباب سوى مجاميع بشرية حزبية متباينة في توجهاتها وأجنداتها ومشاريعها السياسية، و هكذا أصبحت المهرجانات والمسيرات والاعتصامات يسيطر عليها المزيد من الأبعاد الحزبية والمتطرفة والفوضوية، مما أدى إلى توسيع هوة الشخ الاجتماعي والسياسي، والدفع بالأمور نحو مرحلة اللاعودة، وخلق واقع مهيباً ومواتٍ لفعل وانتهاكات أطراف العمل السياسي ونشاطاتها وتنفيذ أجندتها الخاصة غير المشروعة في الصراع القائم بينها من أجل الوصول إلى السلطة .

- جماعات تم شراء مشاركتها وحناجرها وأفعالها، بالدفع المالي المسبق، "مرتزقة" وهي التي تم حشدها ونقلها والزج بها في وسط الحشود، وغالبيتها من العاطلين عن العمل والغوغائية، وهؤلاء مأجورون وشقاة لمن يدفع ويمول، وفي الغالب ينفذون ما يطلب منهم حرفياً، ولا يحملون أية مواقف سياسية محددة، أو قناعات أو مطالب ومصالح خاصة أو عامة يعبرون عنها وهؤلاء "المرتزقة" موجودين في مخيمات اعتصام الطرفين الحزب الحاكم واحزاب المعارضة .

- القطاع الأوسع والأغلب من الجماهير اليمنية غير المشاركة في المسيرات والاعتصامات (وهي الاغلبية الصامتة )، وهي التي لا تؤمن بخيار الشارع كوسيلة من وسائل التغيير الديمقراطي، وهذه الفئة تعيش تحت تأثير قلقه المتنامي من طبيعة الأوضاع السائدة وما آلت إليه من انسداد سياسي بين الأحزاب المتصارعة، يهدد مصيرهم ومستقبل وطنهم، وهذه الاغلبية الصامتة تريد إيصال صوته القوي إلى كافة النخب السياسية والأحزاب المتناحرة دون استثناء، بتمسكهم بالنهج



الديمقراطي وتعزيز مسيرة حقوق الإنسان و باحترام نتائج صناديق الاقتراع التي جرت في البلاد بصورة مستمرة ، وبالتعبير المباشر- دون وصاية أو وساطة طرف حزبي- عن مصالحهم ومطالبهم واحتياجاتهم التنموية المتمثلة في حقهم في الأمن والاستقرار والسلم الاجتماعي، وتحسين مستوى الخدمات الحياتية والمعيشية، ومحاربة الفقر والبطالة، وتوفير فرص عمل ، وبناء دولة المؤسسات والقانون، والأهم من ذلك هو حرصهم ودعوتهم للحفاظ على ما حققته وصنعتة نضالات الشعب من انتصارات وانجازات ومكاسب وطنية وصيانتها من الخراب والدمار والارتداد.

## **\* جرائم استخدام الخطاب الديني المتطرف للتحريض العلني على ارتكاب جرائم القتل والإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وفي نشر ثقافة الإرهاب والتطرف.**

- بتواريخ متعددة منذ مطلع 2011م قامت قيادات أحزاب اللقاء المشترك المعارض وحلفائهم من المتمردين والإرهابيين المتطرفين -كالشيخ عبدالمجيد الزنداني والحوثي وطارق السودان وفؤاد الحميري وغيرهم من المتطرفين- بالتحريض الديني المتطرف للشباب اليمني -وبالذات الضحايا في ساحات الاعتصامات ، بإيهاهم أنهم في جهاد في سبيل الله، بل و تبشيرهم للمعتصمين-في ساحة اعتصام التغيير بصنعاء- بان يواصلوا اعتصامهم حتى قيام دولة الخلافة الإسلامية التي هي الغاية من تبنيهم هذه الاعتصامات " ،ناهيكم عن استخدام هؤلاء المتطرفين الإسلاميين -في حزب الإصلاح مثال الشيخ فؤاد الحميري خطيب جمعة الكرامة 18|3|2011م بصنعاء- واستغلاله لخطبة الجمعة بإطلاق الوعود التحريضية للمعتصمين بالهجوم على الجدار العازل وتدميره وإزالته ،وهو الجدار الذي سبق للمواطنين المجاورين لساحة الاعتصام بصنعاء إقامته للفصل بينهم وبين المعتصمين من سابق خوفا من المشاكل بين الطرفين ،وتحريض الشباب إن ذلك العمل يعتبر من الشهادة في سبيل الله ودخول الجنة في حالة تعرض احد منهم للقتل في أي مواجهات مع مواطنين تلك الحارة أو قوات الحكومة اليمنية .وبسبب تأثير ذلك التحريض الديني سقط 47 قتيلا من المعتصمين ومئات الجرحى من المعتصمين برصاص متبادل بين أهالي حي الجامعة المجاور لساحة الاعتصام ومسلحين مجهولين ،وقد سقط هذا العدد المهول من الضحايا بسبب تحريضهم من ذلك الخطيب ولأنهم بادروا إلى تنفيذ ذلك التحريض وأزالوا الجدار العازل كما حرصهم ذلك الخطيب المتطرف ولازالت القضية رهن التحقيق

القضائي الرسمي ،ناهيكم عن استخدام هؤلاء المتطرفين الإسلاميين -في حزب الإصلاح والحوثيين- لدور العبادة "المساجد" بالوعود التحريضية للمعتصمين والضحايا بالشهادة في سبيل الله ودخول الجنة في حالة تعرض احد منهم للقتل في أي مواجهات مع قوات الحكومة اليمنية، واعتبار حربهم حربا مقدسة ضد الأمريكان والإسرائيليين الذين تدعي عناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض بأنهم يحتلون اليمن - نظرية الحوثيين- وبأنهم يقاتلون متخفين بأزياء الجيش اليمني وفي أحيان أخرى تزعم تلك العناصر أن الجيش اليمني يقاتل نيابة عنهم ،وليس هذا فحسب، بل أثبتت التقارير والتحقيقات قيام قيادات وعناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض وحلفائهم -وبالتحديد المتمرّد الديني الحوثي - بالتحريض العلني على تهجير وطرد وإبادة أقلية دينية يمنية هي طائفة اليهود اليمنيين بدون أي مبرر، بينما طائفة اليهود اليمنيين هم من سكان اليمن الأصليين ،وهذه نتيجة طبيعية لثقافة التطرف والعنف والكراهية والطائفية والمذهبية وبث روح الفتنة الداخلية والعداء بين أفراد المجتمع اليمني عموما وفي المناطق التي يتواجدون فيها ويغرسون هذه الثقافة في عقول كل من يغررون عليهم ويستقطبونهم للاعتصام معهم من المواطنين ،وذلك باستخدام كل الأساليب والطرق التحريضية التي تولد لديهم الإرهاب والتطرف الديني والكراهية والعداء وتدفعهم للانتقام من الآخرين خصوصا لمن يخالفونهم في الرأي ،وليس ذلك فحسب بل أثبتت التحقيقات قيام قيادات وعناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض وحلفائهم من المتمردين والإرهابيين بإغراء بعض المواطنين البسطاء بالمال ،واستغلال فقرهم وعوزهم لاستخدامهم "كمرتزقة" وتسليحهم وتحريضهم دينيا ومذهبيا من اجل المواجهات مع قوات الدولة .وبالتالي فان هذه الأفعال كلها تعتبر تحريض علني على ارتكاب جرائم الإبادة الجماعية والإرهاب والتطرف الديني ،وجرائم ضد الإنسانية.

## \* جرائم تجنيد الاطفال من اجل القتال واستخدامهم كدروع بشرية والزج

### بهم في الصراع السياسي

لقد اثبتت الأدلة التي جمعتها اللجنة ارتكاب جميع الاحزاب السياسية اليمنية بلا استثناء -وبالذات حزب الاصلاح الديني بشكل محدد- جرائم استغلال الاطفال والقاصرين في الصراع السياسي القائم من خلال الزج بهم في الصفوف الاولى للاعتصامات والمسيرات ،بل واستخدامها لهم كدروع بشرية في مقدمة المسيرات غير المرخصة التي تقوم بها وهي

تعلم بمخاطر مثل هذا العمل غير القانوني ، وليس ذلك فحسب بل وتقوم الاحزاب الدينية في اليمن -الاصلاح-على تنشئت الاطفال على ثقافة الموت والكراهية والتطرف الديني ، بل واستخدامهم في التجنيد العسكري وهم تحت السن القانوني ، حيث اتضح ان احزاب اللقاء المشترك -الاصلاح تحديدا-قد استخدمت الاطفال والقاصرين وعلى نطاق واسع في الصراع السياسي من خلال الزج بهم في المظاهرات والمسيرات وفي الفعاليات التحريضية التي تقوم بها ولاقتحام المقرات الحكومية التي يدعون اليها ومن ثم حشد النساء والاطفال ليكونوا في مقدمة المسيرات ومن اجل ان لا يعترضهم رجال الامن وليكونوا بمثابة دروع بشرية للمسيرات غير المرخصة ، كما قامت الفرقة الاولى مدرع "المنشقة عسكريا "بتجنيد اطفال يمنيين هم تحت السن القانوني وتوزيع سلاح لهم للمشاركة في العمليات العسكرية وهذا يعتبر من قبيل جرائم الحرب وفقا للقانون الدولي ، وليس هذا بحسب بل ثبت للجنة قيام بعض الاحزاب (حزب الاصلاح الديني ) بنشر ثقافة الكراهية والتطرف والقتل في اوساط الاطفال من خلال اخراجهم من دور الايتام والمدارس ورياض الاطفال والزج بهم في الصفوف الاولى للاعتصامات واستخدامهم كمشاريع قتل عبر ما سموه مشروع شهيد (الشهيد القادم ) بالاضافة الى تعليم الاطفال وسائل التضليل والخداع والتمثيل على اساس اظهارهم لوسائل الاعلام انهم ضحايا سقطوا في مواجهات مع قوات الامن بخلاف الحقيقة وكما هو موثق بالتقرير المصور المرفق . وكل تلك الافعال تعد انتهاكات جسيمة لحقوق الطفولة والانسانية المكفولة بالقوانين الوطنية والدولية .

## **- جرائم العقوبات الجماعية والتي تتمثل في الحصار والإغلاق والتقطع**

إن الحصار والإغلاق والعزل الاقتصادي الذي تفرضها الأزمة السياسية القائمة ووجود مخيمات ومعسكرات اعتصامات (غير مرخصة ) لأحزاب اللقاء المشترك المعارض والحزب الحاكم على حد سواء، وبالذات على ساكني المناطق المجاورة لساحات الاعتصامات ، هو أمر إجرامي وغير إنساني ، حيث تعتبر عملية الحصار والإغلاق والعزل الاقتصادي القائمة حاليا بمثابة عقوبات جماعية تطبق ضد أبناء اليمن عموما ، وينتج عن استمرار هذه العقوبات الجماعية جملة من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسانية ، وكذا الأضرار المستمرة والقائمة فعلا، لعل أبرزها التوقف شبه التام لحركة التنمية والتجارة الداخلية في اليمن وحرمانها من عدد كبير من المشاريع التنموية والخدمية وتخليها في مسيرة التنمية عن الدول الأخرى نتيجة تعطيلها بسبب الاعتصامات الغير قانونية من قبل بعض عناصر

أحزاب اللقاء المشترك وحلفائهم من المتمردين والإرهابيين وكذا بعض عناصر الحزب الحاكم ، وتعرض عدد كبير من المشاريع غير المكتملة والتي كانت تحت التنفيذ للتوقف في أعمالها الإنشائية مما أدى إلى حدوث التعثر في بعضها والتدمير الكلي أو الجزئي لبعضها الآخر، وامتناع معظم المقاولين عن تنفيذ أية مشاريع جديدة أو حتى استكمال مشاريع كانوا قد بدءوها، وتوقف عدد من المنشآت الخدمية عن تقديم خدماتها للجمهور أو تعثرها وتعرض خدماتها للقصور والضعف نتيجة عدم التمكن من إيصال التجهيزات والمستلزمات اللازمة لتسيير أعمالها، وتعرض عدد كبير من المواطنين اليمنيين لخسائر غير منظورة في بيعهم وتجارتهم وإنتاجهم الزراعي والحيواني نتيجة هجرهم لمنازلهم وتركهم لمصادر عيشهم، إلى جانب ما أدت إليه أعمال الاعتصامات والتمرد من قطع للطرق وحصار للمنازل المجاورة وإغلاق لحالة الأمن والسكينة العامة الأمر الذي أثار بصورة سلبية على استقرار المواطنين وجعلهم غير قادرين على التمكن من ممارسة أنشطتهم وأعمالهم. - كما ركزت اللجنة على جرائم الحصار والإغلاق والعزل الاقتصادي والأضرار التي تفرضها وجود مخيمات اعتصامات لشباب وأحزاب المعارضة والحزب الحاكم - وبالذات على المجاورين لساحات الاعتصامات - والمشار إليه بصورة عامة باسم الحصار والإغلاق . ويشمل الحصار والإغلاق تدابير مثل فرض قيود على دخول وتبادل السلع وفتح المحلات التجارية المغلقة التي يمكن الاستفادة أبناء الحارات اليمنيين منها، وإغلاق المحلات أمام الأشخاص والسلع والخدمات، وهو ما يستمر أحياناً لأشهر، بما في ذلك إجراء تخفيضات ومنع في وصول الإمداد بالماء والخدمات الأخرى . كما يتأثر اقتصاد اليمن تأثراً شديداً بتقليص مساحة حرية التجارة الخاصة والعامة المسموح بها للتجار اليمنيين وإنشاء منطقة عازلة على طول الطرق ومواقع الاعتصامات داخل الساحات في اليمن. وبالإضافة إلى أن الحصار والاعتداء والتقطع من قبل المعتصمين يخلق حالة طوارئ، فإنه قد أضعف كثيراً من قدرات السكان المحليين المجاورين لساحات الاعتصامات ، وكذا اضعف قدرات قطاعات الصحة والمياه والقطاعات العامة الأخرى على الاستجابة لحالة الطوارئ الناشئة عن اعتصامات شباب أحزاب اللقاء المشترك والحزب الحاكم غير المبررة. - كما بحثت اللجنة التأثير المشترك الذي ألحقته الأزمة السياسية القائمة و الاعتصامات والمواجهات العسكرية بسكان اليمن وبتمتعهم بحقوق الإنسان. فعندما بدأت الأزمة والاعتصامات كان الاقتصاد وفرص العمل وأسباب العيش الأسرية قد تأثرت بالفعل تأثراً شديداً من الأزمة السياسية و الاعتصامات والحصار والإغلاق المفروض . وكان لا نطاق الإمداد بالكهرباء والوقود -البتترول والديزل والغاز- لأغراض التوليد المختلفة ، بسبب وقوع جرائم بقطع وإغلاق للطرق من قبل عناصر تتبع حزب الإصلاح في م|أرب ومانتج عن ذلك من تفجيرها لخطوط الكهرباء ومنع لناقلات الوقود من الوصول لكل المواطنين اليمنيين

-فكل تلك الأفعال الإجرامية -كان لها تأثيرات سلبية كبيرة جدا على اليمنيين جميعا ، وبالذات على النشاط الصناعي والزراعي والمهني والحياتي والأسري اليومي للمواطنين ، وانعكس ذلك النقطع والحصار سلبيا على عمل المستشفيات وعلى أرزاق الناس ، وعلى توريد المياه إلى المنازل وعلى معالجة الصرف الصحي . كما أن فرض قيود الاستيراد والحظر المفروض على جميع الصادرات من اليمن قد أثرا على القطاع الصناعي وعلى الإنتاج الزراعي . كما أن مستويات البطالة والنسبة المئوية للسكان الذين يعيشون في حالة فقر أو فقر بالغ أخذت في الارتفاع.

-وفي ظل هذا الوضع الحرج، دمّرت هذه الأزمة السياسية والعقوبات الجماعية جزءًا كبيرًا من الهياكل الأساسية الاقتصادية والتجارية والزراعية . فبالنظر إلى أنه جرى استهداف ممنهج من قيادات أحزاب اللقاء المشترك المعارضة ( وتحديدًا أعضاء الإصلاح والحق) لمصانع وشركات تجارية كثيرة بالإغلاق عن طريق " فرض العصيان المدني بالقوة " وتدميرها أو تعطيلها وإلحاق الضرر بها، حدثت زيادة أخرى على نحو مأساوي في الفقر والبطالة وانعدام الأمن الغذائي . وبالمثل، عانى القطاع الزراعي من تعطيل متعمد أدى إلى تصحر الأراضي الزراعية وآبار المياه أثناء هذه الأزمة والعصيان غير المبررين. كما أن استمرار الأزمة يعرقل إعادة بناء الهياكل الأساسية الاقتصادية التي دمّرت.

-الجدير ذكره إن الأوضاع الحياتية في اليمن، الناجمة عن الأعمال الإجرامية المتعمّدة من جانب بعض أحزاب اللقاء المشترك المعارضة ( وتحديدًا أعضاء حزبي الإصلاح والحق) والسياسات المعلنة له ا فيما يتعلق باليمن قبل الأزمة وأثناءها وبعدها، كلها أوضاع تشير على نحو تراكمي إلى تعمد قيادات تلك الأحزاب توقيع العقوبات الجماعية على سكان اليمن عموما، مما يشكل انتهاكاً خطيرا للقانون الإنساني الدولي، والذي يعتبر هذه الأفعال تدخل من ضمن جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية التي تستوجب ملاحقة مرتكبيها وتقديمهم للعدالة.

-وأخيراً، نظرت اللجنة فيما إذا كانت سلسلة الأفعال والعقوبات الجماعية التي انتهجتها قيادات أحزاب اللقاء المشترك المعارضة وحلفائها من العصابات الإرهابية المسلحة "عصابات أولاد الأحمر+الفرقة الأولى مدرع +مليشيات جامعة الإيمان" والتي تحرم اليمنيين في اليمن من أسباب حريتهم الشخصية وعيشهم الكريم ومن فرص العمل والسكن والمياه، والتي تحرمهم من حرية التنقل ومن حقهم في مغادرة مناطقهم وبلادهم ودخوله، والتي تحد من إمكانية لجوئهم إلى المحاكم القانونية وسبل الانتصاف الفعالة

وما إذا كان ذلك يمكن أن تكون بمثابة اضطهاد، أي جريمة ضد الإنسانية ؟؟؟. ومن رأي اللجنة ، وبالاستناد إلى الحقائق والأدلة المتاحة لها، أن كل تلك الأفعال والجرائم والعقوبات الجماعية قد تُبرر قيام محكمة دولية مختصة بتقرير أن جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت عمدا من بعض قيادات أحزاب اللقاء المشترك اليمنية ضد أبناء شعبيها ، وبالتالي فهي تتحمل مسؤوليتها القانونية الكاملة .

- وتشعر اللجنة بالقلق الشديد إزاء التصريحات الصادرة عن استمرار مسؤولين في أحزاب اللقاء المشترك المعارضة (تحديدا أعضاء حزبي الإصلاح والحق) أوضحوا عزمهم على الإبقاء على جرائم الحصار والعقوبات الجماعية إلى حين سقوط نظام الرئيس صالح . بل ووصل الأمر ببعض تلك القيادات إلى تحريض المواطنين إلى احتلال ونهب المؤسسات والمباني الحكومية "كالقصر الجمهوري ووزارة الخارجية والنفط " ، وقيام بعض قياداتها المتمردة "أولاد الأحمر" بالاستيلاء بالقوة على مباني حكومية ونهبها وسلب محتوياتها كما حصل لوكالة سبأ للأنباء ووزارة الاقتصاد ووزارة الإدارة المحلية وهيئة كهرباء ومياه الريف ومكتب النائب العام وغيره من الوزارات ، ومن رأي اللجنة أن تلك الأفعال تشكل جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب ضد الإنسانية ، كما أنهم جميعا يعتبروا شركاء في ارتكاب جرائم تحريض علني على ارتكاب تلك الجرائم وبالتالي يجب تحميل قيادات أحزاب اللقاء المشترك المعارضة وحلفائها من العصابات الإرهابية المسلحة "عصابات أولاد الأحمر +الفرقة الأولى مدرع +مليشيات جامعة الإيمان" كامل الم مسؤولية عن ماينتج عن جرائمها سائلة الذكر وفقا للشرع والقانون ، كما إن استمرار قيادات أحزاب المعارضة وحلفائها في عزل ومحاصرة السكان المدنيين – وبالذات المجاورين لساحات الاعتصامات - يعتبر بمثابة عقوبة جماعية للسكان المدنيين في اليمن وهذه تصنف من جرائم ضد الإنسانية والتي يجب مسائلة مرتكبيها وفقا للقانون الدولي والقوانين المحلية.

- ومن رأي اللجنة أن حكومة اليمن ما زالت مُلزَمة بموجب اتفاقيات جنيف الأربع وإلى أقصى حد تسمح به الوسائل المتاحة لها، بضمان توريد وإدخال المواد الغذائية واللوازم الطبية ولوازم المستشفيات والسلع الأخرى بغية تلبية الاحتياجات الإنسانية لسكان اليمن "وخصوصا السكان المحليين المجاورين لساحات الاعتصامات " ودون قيد من القيود.

## **- جرائم انتهاك الالتزام الواقع على أحزاب المعارضة وأتباعها من العصابات المسلحة المتمردة باتخاذ احتياطات معقولة لحماية السكان المدنيين والأعيان المدنية.**

- بحثت اللجنة ما إذا كانت قيادات أحزاب اللقاء المشترك المعارضة وحلفائها من العصابات الإرهابية المسلحة "عصابات أولاد الأحمر+الفرقة الأولى مدرع+ميليشيات جامعة الإيمان" قد انتهكت التزامها بممارسة الحرص واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لحماية السكان المدنيين في اليمن بما فهم السكان المحليين المجاورين لساحات الاعتصامات وفي داخل مناطق المواجهات المسلحة مع قوات الدولة ، من الأخطار المتأصلة في المواجهات المسلحة ، ومدى حدوث ذلك. وقد واجهت اللجنة تردداً معيناً من جانب الأشخاص الذين أجرت معهم مقابلات في اليمن لمناقشة أنشطة تلك الجماعات المتمردة المسلحة. وقد تبين للجنة ، على أساس المعلومات والأدلة المجمعة، أن العصابات المسلحة المنشقة اليمنية كانت موجودة بالفعل في معظم مناطق الاعتصامات وداخل حارات وبيوت سكنية واعيان مدنية "حي الحصبة + حده" أثناء الاشتباكات والمواجهات المسلحة مع قوات الحكومة ، بل وثبت للجنة قطعاً أن تلك العصابات المتمردة "كعصابات أولاد الأحمر+ميليشيات الفرقة الأولى مدرع+ميليشيات جامعة الإيمان" أطلقت النيران عشوائياً وبكثافة من داخل مناطق المواجهات وكذا ساحات الاعتصامات "ميليشيات الفرقة الأولى مدرع" .. كما أن اللجنة عثرت على أدلة توحى بأن الجماعات المسلحة المتمردة "عصابات أولاد الأحمر" قد أرغمت المدنيين بالبقاء في مناطق كانت تُشن فيها هجمات قتالية عشوائية، كما أنها أجبرت المدنيين على البقاء بالقرب من أماكن الهجمات للاحتماء بهم واستخدامهم كدروع بشرية.

- كما إن الانتهاكات التي حققت فيها اللجنة أثبتت استخدام أحزاب اللقاء المشترك المعارضة (تحديداً أعضاء حزبي الإصلاح والحق) للأعيان المدنية "دور العبادة والعلم" للمساجد والجامعات التي تدخل ضمن نطاق ساحات الاعتصامات وخارجها لأغراض قتالية وتحريضية غير مشروعة ، وأحياناً لأغراض عسكرية أو كدروع لحماية أنشطة عسكرية. كما عثرت اللجنة على أدلة معقولة تدعم الادعاءات القائلة بأن عناصر من قيادات وأعضاء أحزاب اللقاء المشترك المعارضة (وتحديداً أعضاء حزبي الإصلاح والحق) وكذا الجماعات المسلحة اليمنية التابعة لها قد استخدمت مرافق واعيان مدنية كاليوت والمستشفيات والجمعيات الغير حكومية"مثلاً جمعية الإصلاح الاجتماعي ، منازل الشيخ

صادق الأحمر وإخوانه بصنعاء" كأماكن لحجز حرية الناس بالمخالفة للقانون ، حيث يتم إيداع المواطنين اليمنيين المخالفين لها في الرأي داخل تلك المعتقلات غير القانونية ، وتعذيبهم بداخلها وإيداعهم فيها كرهائن وإخفاءهم قسريا بداخلها وبدون علم أهاليهم ، كما استخدموا تلك الأعيان المدنية كالبيوت والمستشفيات الميدانية وسيارات الإسعاف كدروع لحماية وتنفيذ أنشطة غير شرعية وأحيانا عسكرية ، كما ثبت للجنة أن سيارات الإسعاف -وبالذات تلك التابعة لمستشفى جامعة العلوم والتكنولوجيا التابع لحزب الإصلاح - قد استُخدمت لنقل مقاتلين متمردين أو لأغراض عسكرية أخرى . وبالاستناد إلى التحقيقات التي أجرتها اللجنة بنفسها ، تبين للجنة أن الجماعات المتمردة المسلحة اليمنية التابعة لأحزاب المعارضة "عصابات أولاد الأحمر" قد باشرت بالفعل أنشطة قتالية وتحريضية من داخل الحارات السكنية الأهلة بالمدينة -والتي ظلوا يتمرسون بداخلها- ومن فوق منشآت مدنية كالمساجد والجمعيات الخيرية والمباني المملوكة لمواطنين والمباني الحكومية والتعليمية التي احتلوها ونهبوا محتوياتها واستخدموها كملاجئ أثناء المواجهات المسلحة . ، وبالتالي فإن أحزاب اللقاء المشترك المعارضة ( وتحديدًا حزبي الإصلاح والحق) واليشيات المسلحة التابعة لها "كعصابات أولاد الأحمر" ، تكون هي المسئولة عن الحالات التي تكون قد أطلقت فيها هجمات بالقرب من مبانٍ مدنية أو أعيان مدنية م حمية ، لأنها تكون قد عرضت حياة السكان المدنيين للخطر على نحو غير ضروري. وهو الأمر الذي يعد من قبيل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المعاقب عليها وفقا للقانون الدولي والذي يستوجب إخضاعها للمساءلة والعقاب.

## **\* - جرائم انتهاكات حقوق المدنيين المجاورين لساحات الاعتصامات**

- القيود المفروضة على حرية التنقل والإقامة في الحارات المجاورة لساحات الاعتصامات



- ظلت أحزاب اللقاء المشترك المعارضة (تحديدا أعضاء حزب الإصلاح) تقوم منذ البداية بفرض نظام من القيود غير القانونية على التنقل والمرور لسكان الأحياء المجاورة لساحات الاعتصامات. فالتنقل يقيده مزيج من العقبات المادية، مثل حواجز الطرق ونقاط التفطيش والتدابير الإدارية، مثل بطاقات الانتماء السياسي والهوية والتصاريح الحزبية.

- وتلقت اللجنة تقارير تفيد بأن القيود المفروضة على حق التنقل والإقامة في الحارات المجاورة للاعتصامات قد شُددت أثناء وبعد نشوب المواجهات المسلحة بين قيادات من أحزاب اللقاء المشترك المعارض وحلفائها من العصابات الإرهابية المسلحة "عصابات أولاد الأحمر+ميليشيات الفرقة الأولى مدرع+ميليشيات جامعة الإيمان" وبين قوات الحكومة في اليمن. فأصبحت تلك الأحياء والحارات "شبه مناطق عسكرية مغلقة".

- وتعتقد اللجنة أن القيود المفروضة على حرية الإقامة والتنقل والحركة التي يخضع لها المواطنين اليمنيين المقيمين في حارات الاعتصامات، بصورة عامة، وتشديد القيود أثناء المواجهات مع الحكومة وكذلك، إلى حد ما، بعد هذه العمليات هي بصورة خاصة أمور غير متناسبة مع أي هدف سياسي منشود. وبالإضافة إلى ذلك، يساور اللجنة القلق لإضفاء الطابع الرسمي على الفصل بين الحارات داخل اليمن ومن ثمّ بين جزأين من الأرض اليمنية الواحدة .

## **\* جرائم انتهاكات حرية الرأي والتعبير والتجمع**

- وتلقت اللجنة أدلة تثبت حدوث انتهاكات تتصل بأحداث وجرائم ارتكبتها كل أطراف الأزمة السياسية -الحزب الحاكم و أحزاب اللقاء المشترك المعارضة -وذلك في الفترة المشمولة بالأزمة وبالذات داخل ساحات الاعتصامات. ومن هذه أفعال تشمل انتهاكات تتصل بسوء معاملة ميليشيا الأجهزة الأمنية التابعة لأحزاب اللقاء المشترك والتي تسمى "اللجان التنظيمية" لكل من تعتقد بأنه من المؤيدين أو التابعين لحزب المؤتمر الحاكم والسلطة "واعتباره مشتبه فيه أو امن قومي"، بما في ذلك إلقاء القبض عليهم واحتجازهم في أماكن حجز غير قانونية و بصورة غير مشروعة . حيث أفادت عدة شهادات للشباب المستقل ووثقتها تقارير من منظمات تعمل في مجال حقوق الإنسان أن الممارسات التي تستخدمها ميليشيات "اللجان التنظيمية" التابعة لأحزاب اللقاء المشترك المعارضة في

ساحات الاعتصامات هي بمثابة ممارسة للتعذيب والمعاملة والعقوبة القاسية واللاإنسانية والمهينة. وقد ثبت للجنة ارتكاب "اللجان التنظيمية" عدد كبير من انتهاكات حقوق الإنسان أبرزها الإخفاء القسري والاحتجاز غير القانوني لأعداد كبيرة من الشباب المعتصمين، كما يُشتبه بلُن جرائم تعذيب وضروب من إساءة المعاملة الأخرى قد وقعت وأسهمت فيها أو ربما تسببت فيها "اللجان التنظيمية". ولم يجري التحقيق في الشكاوى المتعلقة بهذه الممارسات حتى الآن .

- ووردت أيضًا ادعاءات تتعلق باستخدام القوة المفرطة وقمع المظاهرات من جانب أجهزة الأمن اليمنية، وبعد التقصي اتضح إن بعض هذه الادعاءات حقيقي وارتكب بالفعل ، بينما معظم تلك الادعاءات كانت بلا أساس ، والذي نستطيع تأكيده في هذه القضية بان هناك انتهاكات حصلت بالفعل من أفراد امن حكوميين ولكن تم ارتكابها بشكل فردي وغير ممنهج أو بتوجيه رسمي ، كما إن معظم البلاغات عن الانتهاكات التي تم تقديمها للقضاء والحكومة في هذا الموضوع لازالت محل إجراءات تحري و تحقيق قضائي ، والحكومة اليمنية تقول بأنها ملتزمة بالقانون وبلُها ستقوم بتقديم أي فرد يتبع لها يثبت التحقيق ارتكابه لأي انتهاك أو جريمة ضد أي مواطن بخلاف القانون.

وبخصوص حق الأفراد في تنظيم المظاهرات والاحتجاجات وحرية التجمع قياسا بالمستوى الذي مورست عمليا أثناء الأزمة والا اعتصامات . فالواضح في الواقع العملي المعاش إن هناك ممارسة واسعة لهذا الحق تم ممارستها من قبل كل الأحزاب اليمنية وبالذات خلال هذه الأزمة . حتى وان حصلت بعض المضايقات الأمنية في بعضها فهي حالات استثنائية لايمكن القياس عليها ، لان المعروف بان أجهزة الأمن التابعة للسلطات اليمنية لا يرونها ممارسة ذلك الحق دون ضوابط، حيث تدّعي-وبشكل مستمر-بأنها مظاهرات غير قانونية وغير مرخص لها وفقا لقانون المسيرات والمظاهرات اليمني النافذ. و بالتالي فإنها تقوم في هذه المناسبات بإلقاء القبض على كثير من الأفراد و تسنّع وسائل الإعلام من تغطية هذه الأحداث. لكنها تفرج عنهم لاحقا ، وثبت للجنة أيضًا ادعاءات مفادها قيام أجهزة الأمن الحكومية وكذلك ميليشيات الأجهزة الأمنية التابعة لأحزاب اللقاء المشترك والتي تسمى "اللجان التنظيمية" بارتكاب مضايقات وانتهاكات جسيمة ضد حرية الصحفيين والناشطين الحقوقيين والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين أعربوا عن آراء نقدية واغلبها حقيقية ، حيث تجلت هذه الانتهاكات إلى حد ارتكاب متشددين من حزب الإصلاح لجريمة بتر واستئصال لسان الشاعر وليد الرميثي بسبب وقوفه مع النظام الحاكم بحسب إفادات الشاعر والقضية منظورة الآن أمام سلطات النيابة العامة اليمنية التي توالي فيما التحقيق قضائيا والتصرف فيها وفقا للقانون.

- كما أدى تعطيل جلسات المجلس التشريعي اليمني عقب قيام أحزاب اللقاء المشترك المعارضة (وتحديدا ممثلي أحزاب الإصلاح والاشتراكي والناصرين) بالانسحاب منه ومقاطعة جلساته، وهو الأمر الذي أدى إلى التقليل الفعلي للرقابة البرلمانية الشعبية على صلاحيات السلطة التنفيذية للحكومة اليمنية.

- ومن رأي اللجنة أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المذكورة أعلاه قد ارتكبت من قبل جميع أطراف الصراع السياسي اليمني ولو بنسب متفاوتة، وبالتالي تشترك هذه الأحزاب في تحمل مسؤولية انتهاكها بحسب كل انتهاك بناء على تحقيق قضائي شفاف تضمن فيه كافة حقوق المحاكمة العادلة للمتهمين، وفي كل الأحوال فإن هذه الانتهاكات المشتركة لا تتفق مع التزامات الحكومة اليمنية وأحزاب اللقاء المشترك المعارضة الناشئة عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وعن الدستور اليمني النافذ ويتحمل الطرفين مسؤولية ذلك وفقا للقوانين اليمنية الداخلية في هذا الشأن .

## **- جرائم قمع المخالفين في الرأي، ومنع الحق في الوصول إلى المعلومات، وإساءة معاملة المدافعين عن حقوق الإنسان.**

- تلقت اللجنة تقارير تفيد أن الحكومة اليمنية تقمع أو تحاول قمع الجماعات والأفراد، الذين يُنظر إليهم على أنهم مصادر تأييد للاعتصامات التي تقوم بها أحزاب اللقاء المشترك المعارضة. فوسط وجود مستوى مرتفع من التأييد الشعبي للرئيس "صالح" في اليمن من جانب أغلبية السكان اليمنيين، كانت توجد أيضاً احتجاجات واسعة الانتشار داخل اليمن ضد النظام الحاكم وضد قمع المعتصمين. فقد احتج عليها مئات الآلاف من الأشخاص - هم بصورة رئيسية، ولكن ليست حصرياً، من أعضاء أحزاب اللقاء المشترك المعارضة. وبينما سُمح، بصورة رئيسية، بأن تجري هذه الاحتجاجات بحرية بالرغم من أنها غير مرخصة وفقاً للقانون اليمني بحسب رأي الحكومة. وقد أُلقي القبض في هذه الاحتجاجات على ٧١٥ شخصاً في صنعاء وباقي المحافظات. إلا إن الواضح أنه لم تحدث أي عمليات إلقاء قبض حكومية واسعة النطاق على مشاركين في احتجاجات مضادة للنظام حتى ولو كانت غير مرخص لها، وكانت نسبة 34 في المائة من أولئك الذين أُلقي القبض عليهم لا تقل

أعمارهم عن ١٨ عامًا. وتلاحظ اللجنة أنه أُلقي القبض على جزء صغير نسبيًا من أولئك المحتجين وأطلق سراح أغلبهم لاحقًا. ومع ذلك تحث اللجنة حكومة اليمن على ضمان أن تحترم سلطات الشرطة حقوق جميع مواطنيها وفقًا للدستور والقوانين، دون تمييز، بما في ذلك ضمان حرية التعبير والحق في التجمع السلمي، على النحو الذي يكفله العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والقوانين الدولية والمحلية.

وبتاريخ 15/4/2011م قامت مجموعة مسلحة من مليشيات تابعة لأحزاب المشترك - منشقين عسكريين من الفرقة الأولى مدرع وجامعة الايمان - في ساحة اعتصام جامعة صنعاء ، قامت هذه العصابة المسلحة بالاعتداء المباشر على ناشطات حقوقيات وصحفيات يمينيات بالضرب وإطلاق الرصاص الحي عليهن وإيداعهن الحبس لعدة ساعات ومصادرة تلفوناتهم والكاميرات الخاصة بهن، بينما كن يردن المشاركة في مسيرة نسائية ،وقد لقي هذا الاعتداء الهجمي رفضا واسع النطاق من جميع فعاليات ومكونات المجتمع اليمني وإدانات واسعة لمرتكبيه ومن يقف خلفهم من قيادات دينية متطرفة ومعروفة، وقد تم رفع دعوى قضائية بذلك ولا تزال هذه القضية محل تحقيق قضائي أمام النائب العام .

- وتلاحظ اللجنة مع بالغ القلق ما ذكر في التقارير عن حالات انتهاكات ممنهجة لارتكاب العنف البدني من جانب طرفي الأزمة السياسية في اليمن "أفراد من الشرطة الحكومية وأفراد من مليشيات وأحزاب المعارضة" ضد محتجين ومعتصمين من الطرف الآخر، بما في ذلك ضرب المحتجين وإتباع سلوك غير ملائم آخر معهم ،ومثل إخضاع مواطني يمينيين من أعضاء بالحزب الحاكم أو من أحزاب اللقاء المشترك المعارضة ممن أُلقي القبض عليهم لمعاملة سيئة واهانة وسجن غير قانوني. بينما تتطلب المادة ١٠ من العهد أن يعامل المحرومون من حريتهم معاملة تتسم بالإنسانية والاحترام للكرامة المتأصلة في أفراد البشر.

### **\* رصد وتوثيق لوقائع الاعتصامات والمسيرات :**

-في الثاني من فبراير 2011م تقدم الرئيس علي عبدالله صالح إلى اجتماع موسع ضم مجلسي النواب والشورى وقيادات عسكرية وأمنية وشخصيات علمية واجتماعية بمبادرة

استباقية لدعوة أحزاب المعارضة للتظاهر يوم الخميس - 3 فبراير- جاء فيها: نفيه لأي نية مبيتة للتأييد أو التمديد أو التوريث، وتجميده لمشروع التعديلات الدستورية المعروض على مجلس النواب، ودعوته إلى استئناف الحوار مع قوى المعارضة: معتبرا ما جاء في هذه المبادرة تنازلات لمصلحة البلد.

في الثالث من فبراير شهدت صنعاء أول مظاهرة مطالبة بالتغيير قادتها أحزاب المعارضة برموزها السياسية والحركية في شارع العدل أمام جامعة صنعاء. كما شهدت خروج مظاهرة مليونية مؤيدة خرجت لتأييد الرئيس صالح والشرعية الدستورية التي يمثلها صالح في ميدان التحرير.

وفي تقدير بعض وسائل الإعلام فقد خرج في مظاهرات المعارضة نحو خمسين ألف مشارك في مختلف محافظات الجمهورية، للضغط على الرئيس صالح لتقديم تنازلات أكثر تفضي إلى تداول سلمي للسلطة. ولم تخل المظاهرات من مطالب برحيل صالح عن السلطة على الفور. وشملت المظاهرات العاصمة صنعاء، وعددا من المدن والمحافظات: كتعز، وإب، وعدن، وزنجبار، والوهط، وحجة، ومأرب، والبيضاء، وعتق، وذمار، وريمة، وعمران، والمحويت، والجوف، وحضرموت.

وفي حين كانت بعض هذه المسيرات والاعتصامات (غير المرخص لها) سلمية وناجحة، واجهت قوات الأمن عددا من المسيرات (غير المرخص لها) بالأعيرة المطاطية وإطلاق الرصاص الحي في الهواء لتفريق المتظاهرين والقنابل المسيلة للدموع واستخدام الهراوات. وقد أصيب في مدينة المكلا ثلاثة من المتظاهرين نتيجة إطلاق رجال الأمن النار على مسيرة انطلقت حاملة أعلاما انفصالية تشطيرية وصوراً لنائب الرئيس السابق علي سالم البيض وشعارات انفصالية.

في الخامس من فبراير سلّم عبدالكريم الإيراني -عضو اللجنة الرباعية في لجنة الحوار- قادة أحزاب اللقاء المشترك رسالة تتعلق بمقترحات رئيس الجمهورية الواردة في كلمته أمام مجلسي النواب والشورى لتسوية الوضع السياسي في البلاد؛ غير أن قادة المشترك طلبوا منحهم مهلة يومين لتدارس الرسالة مع شركائهم قبل الرد عليها عبر اللجنة الرباعية. في التاسع من فبراير، قللت الحكومة اليمنية من مخاوف سقوط البلاد في أزمات سياسية مماثلة لتونس ومصر، مشيرة إلى أنها حافظت دائما على الحوار مع المعارضة. وجاء هذا الموقف على لسان وزير الخارجية د. أبوبكر القربي في تصريحات صحفية بباريس لوسائل إعلام فرنسية.

في 11 فبراير وعلى إثر تنحية حسني مبارك عن حكم مصر، وقعت اعتداءات وصدامات واشتباكات بين متظاهرين في ميدان التحرير بصنعاء نادوا بسقوط النظام وآخرين مؤيدين له. وكانت السلطة وأنصارها قد استبقت المظاهرات المعارضة بخطوة الاعتصام

ونصب عدد من الخيام في وسط ميدان التحرير وبقاء عدد كبير من أنصار الشرعية الدستورية للإقامة فيها.

كما شهدت بقية عواصم المحافظات مظاهرات مشابهة، مؤيدة للشرعية الدستورية وأخرى للمطالبة برحيل السلطة، والتغيير والإصلاح، ورفض التوريث وتمديد الحكم. وأعلن بمحافظة الحديدة عن تأسيس اللجان الوطنية للانتفاضة والثورة السلمية ضد الفساد والاستبداد. وهو إعلان تبناه عدد من الشباب العاطلين عن العمل من خريجي الجامعات، بالإضافة إلى ناشطين سياسيين وحقوقيين ومحامين وإعلاميين. وجاء في بيان التأسيس أن اللجان تهدف إلى مواصلة الثورة السلمية حتى ينعم الوطن ومواطنيه بالعيش الكريم الذي حوله النظام الحاكم الحالي إلى جحيم بفعل سياسات التجويع والإفقار؛ داعيا شباب اليمن في جميع المحافظات إلى المضي قدما في سبيل تغيير جذري لكافة أركان النظام.

كما شهدت مدينة زنجبار بأبين مسيرة جماهيرية لأنصار الحراك الجنوبي استجابة للدعوة التي وجهها إليهم الشيخ طارق الفضلي-متطرف ديني ينتمي للقاعدة-، طافوا خلالها شوارع المدينة مرددين شعارات وهتافات مناهضة للوحدة وللنظام؛ من قبيل: (لا وحدة.. لا فيدرالية.. ثورتنا ثورة سلمية) و(ثورة، ثورة.. يا جنوب). وتقدم طارق الفضلي -المتطرف- جموع المشاركين الذين ارتدوا ثيابا بيضاء -في إشارة إلى استعدادهم للموت في أي لحظة. في 12 فبراير، شهد ميدان التحرير صدامات بين مظاهرتين خرجت أولاها لتأييد الرئيس صالح والشرعية الدستورية الديمقراطية، فيما خرجت الثانية -وبعد لا يتجاوز خمسمائة- مباركة نجاح الثورة الشعبية في مصر، ومطالبة النظام الحاكم في اليمن بالرحيل، لتنتهي الصدامات التي استخدمت فيها العصي والهروات والأسلحة البيضاء بانسحاب الثانية المعتدية .

في 13 فبراير، أقام أنصار الشرعية الدستورية اعتصاما دائما في ساحة ميدان التحرير، حيث نصبت به خياما لإقامة معرض للأشغال اليدوية لمنع التظاهر فيه. في المقابل انطلقت مظاهرة (غير مرخص لها) من أمام جامعة صنعاء واتجهت إلى أمام مقر الأمن المركزي بالقرب من دار الرئاسة، هاتفة بـ"الشعب يريد رحيل النظام"، وتم التعامل معها بلطف ولم يتم الاعتداء عليها حتى انتهت .

كما عممت حركة " 3 فبراير" الشبابية -حسب وصفها لنفسها- قائمة بأسماء ومناصب أقارب الرئيس علي عبدالله صالح، وطالبت في بيان لها بتنحية هؤلاء الأقارب من مناصبهم، وبإفساح المجال للكفاءات المعطلة من أبناء الشعب-حسب قولها-. وقال البيان إن على

الرئيس القيام بإجراءات ملموسة وعاجلة إن أراد أن يجنب نفسه السقوط ويجنب الشباب تبعات التظاهر.

في 14 فبراير، قام موظفون ينتمون لأحزاب المشترك المعارض ويعملون في هيئة موانئ خليج عدن باقتحام مكاتبها الإدارية ونهبها وتخريبها ، وبإخراج رئيس مجلس إدارتها وكبار الإداريين منها. كما شارك المئات من المحتجين في مظاهرة جابت شوارع عدن، والتحمت مع رجال الشرطة برشقهم بالحجارة، وقال سكان إن قوات الأمن استخدمت الهراوات فقط لتفريق المتظاهرين، واعتقلت خمسة أشخاص منهم.

وفي صنعاء طارد أنصار للمعارضة مسلحين بزجاجات مكسورة وخناجر وحجارة الآلاف من المتظاهرين المنادين بالتمسك بالشرعية الدستورية ، ليتحول الاحتجاج إلى عنف متزايد. وشهدت تعز - لليوم الرابع- مظاهرات مماثلة (غير مرخص لها) شارك فيها آلاف المواطنين، واعتقلت الشرطة 120 شخصا منهم -حسب بيانات منظمات المجتمع المدني- وجرح ثمانية آخرون.

في 15 فبراير، شكل الشباب المعتصمون بمدينة تعز لجان نظام من مئات الشباب لتأمين مقر الاعتصام (غير المرخص له) من جميع الطرق المؤدية إليه ؛ وواصلوا اعتصامهم لليوم الخامس على التوالي.

من جهته ألقى المتمرد الشيعي عبدالملك الحوثي كلمة بمناسبة المولد النبوي في صعدة طغى عليها الجانب السياسي، حيث أعلن عن خروجه إلى الشارع ومطالبته السلطة بسرعة الرحيل من البلاد؛ مؤكدا أن إرادة الشعوب هي القادرة على التغيير، وأن إرادة الله تعالى ستنضم إلى إرادة الشعب اليمني في حال خرج إلى الشارع بصدق وجدية وبشكل واسع وشامل. وحرص الحوثي كافة أبناء اليمن إلى الخروج ضد السلطة والاستفادة من ثورتهم مصر وتونس، وقال: "إننا سنكون في طليعة الشعب اليمني في حال خروجه بشكل واسع" حاثا الجماهير على سرعة الخروج.

وقالت مصادر محلية: إن وفودا كبيرة من محافظات صنعاء وحجة والمحويت وعمران والجوف ومأرب والبيضاء وذمار وشبوة حضرت الاحتفال.

في 16 فبراير، حاصر المئات من المتظاهرين المنتمين لأحزاب المشترك المعارض من أبناء مديرية المنصورة في عدن مبنى قسم شرطة ورددوا هتافات انفصالية عبر مكبرات الصوت وأخرى تنادي بسقوط النظام، ما دفع قوات الأمن المركزي إلى الاكتفاء بفرض طوق أمني على الطريق المؤدي من أمام شرطة المنصورة إلى مدينة الوحدة السكنية. وتحدثت الأنباء عن فوضى عارمة وتخريب قام به المتظاهرين واجتاحت مديرية المنصورة.

كما اعتصم عشرات العمال في شركة النفط اليمنية بعدن ومؤسسة المياه والصرف الصحي بخور مكسر وكريتر عدن من المنتمين لأحزاب المشترك المعارض ، فيما واصل

العشرات من العاملين في مؤسسة موانئ خليج عدن ومؤسسة الأثاث والتجهيزات المدرسية والمؤسسة العامة للكهرباء من المنتمين لأحزاب المشترك المعارض بعدن اعتصامهم لليوم الثاني على التوالي، للمطالبة بإسقاط النظام .

في 17 فبراير، خرج عشرات الآلاف في كل من صنعاء وعدن والحديدة ولحج وتعز في مظاهرات حاشدة "غير مرخص لها" تطالب بإسقاط النظام. كما خرج في مدينة البيضاء المئات من أبناء المحافظة في مظاهرة شبابية "غير مرخص لها" -هي الثالثة من نوعها- مطالبين برحيل النظام. كما خرج العشرات من الشباب في مظاهرة "غير مرخص لها" في مدينة إب مطالبين بإسقاط النظام، لكنها انتهت بمواجهة مع أطقم عسكرية. كما خرج المئات من أبناء ردفان في مسيرة "غير مرخص لها" جابت شوارع مدينة الحبيبين، رافعة أعلام دولة الجنوب السابقة، معلنين عن تضامهم مع أبناء عدن، ومستنكرين ما تعرض له أبناء ردفان من قمع لمظاهراتهم السلمية. وناشد البيان الصادر عن هذه المسيرة المجتمع العربي والدولي إلى سرعة التحرك لحماية (الشعب الجنوبي)! وإدانة ما وصفوها بأعمال القتل وحرب الإبادة من قبل الجيش والأمن، وتشكيل لجان تحقيق دولية، ونقل الحقائق من أرض الواقع، والدفاع عن حقوق الإنسان الجنوبي. ودعت المسيرة "غير المرخص لها" جميع أبناء الجنوب التوجه إلى عدن لشد أزر شباب عدن ورجالها وعدم العودة حتى تحقيق النصر.

في 18 فبراير، أو ما أطلق عليها بـ"جمعة البداية"، توافد الآلاف للصلاة في مسجد الجامعة الجديدة بصنعاء، حيث اكتظت الشوارع بالمصلين، وعقب الصلاة خرج الآلاف في مسيرة "غير مرخص لها" تهتف بشعار "الشعب يريد إسقاط النظام"، لكن المظاهرة ووجهت بمسيرة أخرى "غير مرخص لها" من قبل مؤيدي الشرعية الدستورية في أثناء مسيرتها نحو ميدان السبعين. وفي محافظة تعز توافد عشرات الآلاف إلى ميدان التحرير للمشاركة، هاتفين "الشعب يريد إسقاط النظام"، لليوم الثامن، وأخرى خرجت في محافظة لحج. كما شهدت مديرية المنصورة عدن تظاهرة "غير مرخص لها" للآلاف احتشدوا من مختلف مديريات المحافظة مرددين شعارات تنادي بسقوط النظام، في حين غابت الشعارات الانفصالية عن التظاهرة، كما خرجت تظاهرة "غير مرخص لها" للعشرات في منطقة القلوعة. كما أحرق أنصار من أحزاب المشترك المعارض-بحسب بيان وزارة الداخلية- في الساعات الأولى من الفجر مبنى السلطة المحلية في مديرية الشيخ عثمان دون أن تسجل أية إصابات بشرية للشرطة.

في هذه الأثناء قام الشيخ حسين عبدالله الأحمر -وهو عضو مجلس نواب "كما انه رئيس لما يسمى بمجلس التضامن الوطني" وهو منظمة غير شرعية"- قام بزيارة إلى مختلف



المناطق بمحافظة عمران على رأس موكب كبير من المسلحين وضم مئات السيارات، سعياً لإجهاض اللقاءات التي عقدها الرئيس صالح مع عدد من الشخصيات الدينية والاجتماعية في مختلف مديريات عمران. وألقى حسين الأحمر في مظاهرة "غير مرخص لها" كلمة أكد فيها تأييد (قبائل حاشد) للتغيير ووقوفها إلى جانب الثورة الشعبية السلمية التي اندلعت في عدد من محافظات الجمهورية، للمطالبة بإسقاط النظام؛ معلناً عن مهرجان موسع سيعقد في مدينة عمران أو منطقة خارف، يجمع كل أبناء المحافظة من قبيلتي حاشد وبكيل، ويفضي -حسب قوله- إلى تشكيل لجنة من مشائخ وعلماء ومفكرين ومثقفين وشباب يتولون التحضير لاجتماع موسع يعمل على التآخي بين أبناء هذه المحافظة ودراسة الأحداث السياسية والأوضاع الاجتماعية والمعيشية المعتملة في ربوع اليمن، وتحديد موقف موحد ومشرف تجاهها.

وقال حسين الأحمر: إذا استمرت السلطة في تخويف أبناء العاصمة ببلاطجتها سنضطر إلى التدخل العسكري؛ وأضاف: أن من يحمي صنعاء ليست القوات المسلحة أو الجيش وإنما قبائل عمران، والذين لولاهم لكان الحوثي -حد تعبيره- داخل الرئاسة؛ وأكد أن قبائل حاشد وكل قبائل اليمن متوحدة ولن تتفرق؛ ومعتبراً أن محاولات النظام الحاكم للتفريق بين تلك القبائل من خلال استغلال السلطة والمال العام ستبوء بالفشل.. الخ .

في 21 فبراير، تجاوز عدد المشاركين في المظاهرات "غير المرخص لها" في ساحة التغيير أمام الجامعة الجديدة عشرة آلاف شخص غالبيتهم من أعضاء وأنصار أحزاب اللقاء المشترك المعارض وبالذات من حزب الإصلاح حسب مصادر صحفية؛ وانضم إليها مجاميع قبلية وأخرى من الجنود والضباط. فيما زار الساحة عدد من أعضاء مجلس النواب وشخصيات اجتماعية، إضافة إلى عدد من القيادات الوسطى للقاء المشترك..

كما خرج المئات من أبناء محافظة صعدة بمديرية ضحيان (مناطق المتمرد الحوثي) في مظاهرة "غير مرخص لها" تنادي بإسقاط النظام، وأكد بيان ذيل باسم أبناء محافظة صعدة تضامنهم الكامل مع أبناء الشعب، مطالبين بتحريك شعبي واسع وجاد ومسئول لإزاحة من وصفوها "السلطة المجرمة"، وأعلن البيان استمرار الفعاليات والمظاهرات "غير المرخص لها" حتى رحيل النظام.

كما وفدت مجاميع قبلية تنتمي إلى أحزاب المشترك إلى مخيمات المعتصمين أمام جامعة صنعاء؛ وذلك في إطار مبادرة أطلقوا عليها (قبائل من أجل التغيير)، معلنة انحيازها إلى جانب مطالب الشباب المعتصمين، وبينهم ممثلين عن قبائل مأرب والجوف وتيار المستقبل ومؤتمر بكيل العام وفعاليات قبلية أخرى ومشائخ آخرين دعموا المبادرة.

في 22 فبراير، -بحسب رواية إعلام المعارضة-حاول عدد من أنصار الحزب الحاكم اقتحام ساحة التغيير بصنعاء ، وهو الأمر الذي تصدى له المعتصمون وأحرقوا سيارة لأنصار المؤتمر. ، وأسفرت المواجهات عن طعن وجرح عشرين من أنصار الحزب الحاكم والمعتصمين ورجال الأمن ، في الوقت الذي يؤكد شهود عيان إن المعتصمين هم الذين اعتدوا على أنصار الشرعية الدستورية وقاموا بإحراق السيارة لأنها كانت تحمل صور الرئيس وتمراً أمام المعتصمين من شارع الجامعة وهذا هو التفسير الأقرب للحقيقة . كما شهدت مدينة الصعيد بمحافظة شبوة مسيرة "غير مرخص لها" طافت شوارع المدينة، وشارك فيها العشرات من أبناء المديرية للمطالبة بإسقاط النظام، ونددوا بالأساليب القمعية التي تنتهجها السلطة ضد المتظاهرين في عدد من محافظات الجمهورية المطالبين بالتغيير، معلنين تضامنتهم مع كافة الفعاليات السياسية المطالبة برحيل النظام. وحسب مصادر محلية فإن هذه الفعالية جاءت استجابة لدعوة من الأمين العام لحزب رابطة أبناء اليمن (رأي) محسن بن فريد المنحدر من المديرية. ومديرية الصعيد تمثل المعقل الرئيس لقبيلة العوالق كبرى قبائل جنوب اليمن التي ينحدر منها رئيس الوزراء الدكتور علي مجور، والقيادي في الحزب الحاكم عارف الزوكا، إضافة إلى مؤسس الحراك الجنوبي العميد ناصر النوبة.

وفي محافظة الضالع أصيب أربعة معلمين -ينتمون لأحزاب المشترك المعارض- بأعيرة نارية عند تفريق الأمن لمظاهرة "غير مرخص لها" دعت إليه نقابة المعلمين بالمحافظة وشارك فيها المئات منهم، حيث استخدم الأمن الرصاص الحي للهواء والقنابل المسيلة للدموع واعتقل عدد من المتظاهرين وأفرج عنهم لاحقاً.

في 23 فبراير، توفي معتصم وجرح 27 آخرون نتيجة هجوم قام به مجهولون ليلاً بالرصاص الحي والحجارة على المعتصمين في ساحة التغيير بصنعاء. كما توفي جريح سابق أصيب بمدينة المنصورة بمستشفى الجمهورية بخور مكسر؛ وبذلك ارتفع عدد القتلى في عدن إلى 10 قتلى منذ 16 من فبراير الجاري؛ فيما تحدثت مصادر عن أن عدد القتلى وصل إلى 13 قتيلاً حتى الآن، في حين فاق عدد الجرحى أكثر من 80 جريحاً. كما تداعى عشرات الشباب لليوم السادس على التوالي للاعتصام بمحافظة الحديدة. من ناحية أخرى كشفت مصادر خاصة عن اتفاق توصلت إليه قيادات في الحراك الجنوبي المسلح واللقاء المشترك في عدن على توحيد المطالب والشعارات أثناء تنفيذ الفعاليات والمظاهرات "غير المرخص لها" المناوئة للنظام. ونقلت صحيفة "الأمناء" الأسبوعية الصادرة من مدينة عدن عن تلك المصادر قولها: إن قيادات الحراك والمشارك اتفقت على توحيد شعاراتها بحيث تنحصر في المطالبة بإسقاط النظام كهدف تتفق عليه جميع قوى

المعارضة والحراك في هذه المرحلة، كما اتفقت هذه القيادات على منع أي استفزازات بين أنصارها حتى لا تترك المجال مفتوحاً أمام النظام لاستثمار أي انشقاق يستعيد من خلاله النظام أنفاسه والحصول على أوراق أخرى للعب بها. وبينت تلك المصادر أن الاتفاق نص أيضاً على عدم رفع أي أعلام أو شعارات قد تشكل استفزازاً لأي من الطرفين. وطافت مسيرة للآلاف من المتظاهرين - ينتمون لأحزاب المشترك والحراك - أحياء وشوارع مديرية المنصورة مطالبة برحيل النظام؛ مع توافد حاشد في مديريات المنصورة وخور مكسر وكريتر من الشباب والأحزاب للمشاركة في هذه المظاهرات "غير المرخص لها"، فيما شهدت ذات المديريات نصب مزيد من الخيام. وارتفع عدد قتلى المواجهات المسلحة في محافظة عدن يوم 23 فبراير إلى 11 قتيلاً؛ في حين لا يزال عشرات الجرحى في مستشفيات عدن؛ وأكثر من 50 معتقلاً لدى الأمن على ذمة الاحتجاجات التي انطلقت يوم الأربعاء 16 فبراير.

وفي محافظة الضالع خرجت مسيرة "غير مرخص لها" تقدر بالمئات ترفع شعارات وأعلاماً تشطيرية انفصالية، وتطالب بالإفراج عن معتقلي الحراك الجنوبي. في 25 فبراير، تظاهر أكثر من خمسين ألف يمني - ينتمي أغلبهم لأحزاب المشترك - في عدد من المحافظات اليمنية للمطالبة بإسقاط النظام. وقد احتشدت هذه التظاهرات في العاصمة صنعاء إضافة إلى محافظات تعز وعدن وإب والحديدة ولحج وحضرموت وأبين وذمار. وصرح القيادي الديني - المتطرف - الشيخ عبدالله صعتر - في خطبة الجمعة التي أسماها (جمعة الانطلاق) التي ألقاها في ساحة الاعتصام - بأن الخروج إلى التظاهرات "غير المرخص لها" فرض واجب على كل مسلم ومسلمة، وتحريضه الناس على ثقافة الكراهية والموت والارهاب.... الخ.

كما شهدت مدينة زنجبار بأبين عقب صلاة الجمعة مسيرة "غير مرخص لها" شارك فيها المئات من أبناء المحافظة للمطالبة بإسقاط النظام. علماً بأن مسيرات ومظاهرات "غير مرخص لها" تجوب شوارع المدينة ليلياً منذ أكثر من أسبوع لذات الغرض من دون أن تشهد أي مصادمات أو مواجهات بين المتظاهرين ورجال الأمن الذين عادة ما يراقبون الموقف من بعيد.

في المقابل تظاهر في ميدان التحرير بصنعاء حوالي 2 مليون مواطن يمني من مؤيدي الشرعية الدستورية وأنصار الحزب الحاكم للمطالبة بالحوار الوطني وتأييداً للرئيس صالح، ورددوا هتافات مناوئة للمعتصمين في ساحة التغيير، ووصفوهم بـ "الخونة" و"العملاء".

في 26 فبراير، خرج المئات من أعضاء وأنصار أحزاب اللقاء المشترك في مسيرة "غير مرخص لها" بمدينة قعطبة محافظة الضالع مطالبين بإسقاط النظام، وسميت المسيرة التي تعد الأولى في المنطقة بمسيرة كسر الخوف.

في 27 فبراير، تواصلت فعاليات الاعتصام المفتوح بحديقة الشعب بمحافظة الحديدة. كما اعتصم المئات من طلاب الجامعة والمدارس والمعاهد أمام إدارة أمن المكلا، لليوم الثاني على التوالي، مطالبين بإسقاط النظام وإطلاق سراح المعتقلين. كما خرجت تظاهرة لأحزاب المشترك المعارضة والحراك الانفصالي "غير مرخص لها" في شبام بحضرموت، لكنها قمعت من قبل قوات الأمن، غير أن تظاهرة أخرى "غير مرخص لها" أكبر من سابقتها قامت بعدها وضمنت المئات من أبناء مدينة شبام ولكن كان أغلبهم من الأطفال والقاصرين وطلاب المدارس، رددوا خلالها جموع المشاركين فيها العديد من الشعارات الانفصالية والتي تطالب برحيل النظام فيما رددت طلبة المدارس والأطفال الذين استخدموا في المظاهرة شعارات (لا دراسة ولا تدريس حتى يسقط الرئيس)!

في 28 فبراير، شهدت العاصمة صنعاء ومختلف المحافظات إجراءات أمنية مشددة عشية مسيرات جمعة الغضب التي دعت لها أحزاب اللقاء المشترك تضامنا مع شهداء وجرحى عدن، في حين رفضت أحزاب المشترك المشاركة في حكومة وحدة وطنية دعا الرئيس إلى تشكيلها والإعلان عنها.

حيث شوهدت تعزيزات عسكرية وناقلات تتوزع على مداخل ومخارج العاصمة وعدد من الأحياء السكنية، بالإضافة إلى استحداث نقاط تفتيش جديدة، وهي نفس الإجراءات الأمنية التي شهدتها بقية المحافظات اليمنية وخاصة المحافظات التي تشهد حركة احتجاجات واسعة.

كما انطلقت مظاهرة "غير مرخص لها" لأبناء مدينة تريم بحضرموت تطالب بإسقاط النظام، وشارك في المظاهرة التي نظمها قيادات أحزاب المعارضة بالمدينة وبالذات أعضاء حزب الإصلاح الديني، جاء في مقدمتها الشيخ عمر باعديل- إمام وخطيب جامع الخير، وعمر سالم هبشان -عضو المجلس المحلي بالمدينة.

واعتبر المشترك على لسان ناطقه الرسمي الدكتور محمد صالح القباطي دعوة الرئيس إلى تشكيل حكومة وحدة وطنية لعبا في الوقت الضائع، ومحاولة يائسة لامتناس الغضب المتصاعد المطالب برحيله.

في 1 مارس، شارك المئات من أنصار اللقاء المشترك والمواطنين بمحافظة شبوة في مسيرة "غير مرخص لها" جابت شوارع المدينة، مرددين شعار: "الشعب يريد إسقاط النظام".

كما احتشد المئات في مدينة ذمار في مظاهرة "غير مرخص لها" انطلقت من وسط المدينة باتجاه الاستاد الرياضي مطالبين بإسقاط النظام.

في 4 مارس، أدى أكثر من خمسة ألف مواطن صلاة الجمعة بساحة الحرية بمحافظة إب تضامناً مع المعتصمين المطالبين برحيل النظام. وقد شارك المصلين عدد من أعضاء مجلس النواب عن المحافظة..

كما شهدت مدينة تعز وللجمعة الثالثة على التوالي حشوداً كبيرة، وقدرت المعارضة- أعداد المحتشدين بزهاء مليون مواطن أدوا صلاة الجمعة في ساحة الحرية- وهو تقدير مهول ومبالغ فيه كثيراً- بينما الحقيقة عكس ذلك. ودعا خطيب الجمعة الشيخ سهيل بن عقل- متطرف إخواني-، الذي اعتبر الحكام رأس البلاء للأمة، المعتصمين إلى عدم مغادرة الساحة إلا بعد سقوط الظلم والفساد، محذراً إياهم من التراجع والتنازل عن مطلبهم المتمثل برحيل النظام، واصفاً أي تراجع بأنه سيكون بمثابة "انكسار لرؤية الأمة". وفي المقابل، أدى مئات الآلاف من مناصري الرئيس صالح صلاة الجمعة في ساحة ميدان الشهداء بمدينة تعز، ودعا خطيب الجمعة عبدالرحمن الرميمة إلى الاستجابة لمبادرة رئيس الجمهورية والنقاط الثمان التي طرحها العلماء وتجنب الوطن شرور الفتن والخراب.

أما في صنعاء، فقد صلت حشود المتظاهرين في ساحة التغيير فيما سمي بجمعة "التلاحم"، بحضور عدد من قيادات أحزاب اللقاء المشترك. وقدرت الحشود بقرابة مائة ألف شخص، مع حضور لافت للنساء. ودعا خطيب الجمعة يحيى الديلمي -المحسوب على المتمردين الحوثيين- إلى استمرار الاعتصامات في ساحات التغيير حتى إسقاط النظام. وفي الجانب الآخر، شهد ميدان التحرير والسبعين وسط صنعاء مهرجاناً جماهيرياً حاشداً -لأنصار الحزب الحاكم والشرعية الديمقراطية- عقب صلاة الجمعة بمشاركة 3 ملايين من المواطنين -بحسب تقديرات الحزب الحاكم- الذين توافدوا على الساحة من مختلف مديريات أمانة العاصمة ومحافظة صنعاء مناصرة لمبادرة رئيس الجمهورية الداعية للحوار. ورفع المحتشدون في هذا المهرجان شعارات: "نعم للشرعية الدستورية عبر صناديق الاقتراع" "نعم للأمن والاستقرار والتنمية"، "لا للفوضى والتخريب"، "لا لصناع الأزمات ومثبري الفتن"، "لا لمثبري المناطقية والطائفية". وفي كلمته بالمهرجان جدد الأمين العام المساعد للمؤتمر الشعبي العام سلطان البركاني دعوته لكافة القوى السياسية للحوار الوطني والجلوس على طاولة الحوار لمناقشة القضايا الوطنية وإيجاد حلول ومعالجات تحفظ لليمن وحدته وأمنه واستقراره وتحمي مقدراته ومكتسباته الوطنية.

أما في عدن، فقد شيع عشرات الآلاف ثلاثة من قتلى الاحتجاجات المطالبة بإسقاط النظام في المحافظة بعد الصلاة عليهم عقب صلاة الجمعة في كل من مديرتي المعلا

والمنصورة؛ ونددوا بقمع التظاهرات السلمية واستخدام الرصاص الحي، مرددين المطالبة بإسقاط النظام ومحاسبة القتلة ومحاكمة مدير أمن عدن وقادة الأمن المركزي. كما توافد آلاف المواطنين في العديد من المدن اليمنية في جمعة "التلاحم" للمطالبة بإسقاط النظام، في عمران والحديدة وحضرموت؛ وانتهت جمعة "التلاحم" بسقوط قتيلين وإصابة آخرين في حرف سفيان بمحافظة عمران خلال إطلاق النار من أحد المواقع العسكرية؛ واتهم الناطق باسم الحوثيين محمد عبدالسلام قوات الجيش بقصف تجمع سلمي لمواطنين يطالبون بإسقاط الرئيس صالح.

في 5 مارس، أدت جموع غفيرة من أبناء محافظة شبوة صلاة الغائب على أرواح القتلى الذين سقطوا في ساحات الثورة، بعد مسيرة حاشدة حضرها الآلاف من أبناء المحافظة، وجاب من خلالها المتظاهرين شوارع مدينة عتق عاصمة المحافظة مطالبين بإسقاط النظام ومنددين بأعمال البلطجة والقتل للمتظاهرين سلمياً في عموم محافظات اليمن. في 6 مارس، -بحسب مصادر إعلام المعارضة- ارتفع عدد المصابين بمحافظة إب إلى أكثر من 40 شخصاً في ساحة الحرية جراء إقدام عدد ممن أسموهم (بالبلطجة) ويقصد بهم (أنصار الرئيس صالح والشرعية الدستورية) على اقتحام مكان المعتصمين. وقالت مصادر المعارضة إن الشرطة العسكرية فككت الاشتباكات بين الطرفين التي كانت قد اندلعت قبيل صلاة الظهر حينما قدم (أنصار الشرعية الدستورية) إلى ساحة المعتصمين وقاموا برشقهم بالحجارة والهرافات.

في 7 مارس، تواصلت الاحتجاجات المطالبة بإسقاط النظام في ساحة الحرية لليوم الثالث والعشرين على التوالي، في ظل تصاعد الضغوط المطالبة بتوسيع الاحتجاجات وتصعيدها وتزايد حركة الاستقالات..

كما خرجت لأحزاب المعارضة مسيرة "غير مرخص لها" لطلاب مدرستي الشعب وثانوية تعز الكبرى وكذا ضمت أطفال وقاصرين قاموا بالنزج بهم للتظاهر للمطالبة بإسقاط النظام، وتعد الأكبر منذ بدء الاحتجاجات بسبب استخدام الأطفال وطلاب المدارس، مرددين شعار: (لا دراسة ولا تدريس حتى يسقط الرئيس).

وخرجت مسيرات جماهيرية "غير مرخص لها" في مديريات حيدان وسحارورازح بمحافظة صعدة، وشارك فيها المئات من المتمردين الحوثيين والمواطنين هاتفين بشعارات إسقاط النظام، ومؤكدين توحدهم مع جميع جماهير الشعب اليمني في المطلب والوسيلة والهدف. من جانبه جدد القيادي الشيعي في جماعة الحوثي المتمردة صالح هبرة التأكيد على وقوف الجماعة مع مطالب الشباب لإسقاط النظام بكل ما تملك، مضيفاً في تصريح صحفي "لم يبق أمام النظام سوى الرحيل"، وفي إشارة إلى أحزاب المعارضة قال هبرة: "ننصح أولئك

الذين يضعون رجلا في قصر الرئاسة ورجلا في ساحة التغيير أن يقفوا موقف الشعب  
وينزلوا عند مطالبه قبل أن يتجاوزهم..".

في 8 مارس، توافد عدد من الشيوخ والنساء والأطفال إلى ساحة التغيير أمام جامعة  
صنعاء؛ تضامنا مع قتلى ثورة شباب التغيير الذين سقطوا من قبل في المواجهات المسلحة  
في كل من صنعاء وعدن وتعز وعمران وإب.  
وأخرجت أحزاب اللقاء المشترك والحراك بمدينة عتق بمحافظة شبوة مسيرة "غير مرخص  
لها" للأطفال وطلاب المدارس تطالب بإسقاط النظام، وتوجهت بهم إلى مكتب التربية  
والتعليم مرددة شعار: (لا دراسة ولا تدريس حتى يسقط الرئيس)، إلا أنه تم اعتراضهم من  
قبل المواطنين وأولياء الأمور ونتج عنه اشتباك أدى إلى تدخل قوات الأمن التي قامت  
بتفريقهم وإطلاق الرصاص الحي في الهواء .

وشهدت مديريات كريتر والمعلا والمنصورة ودار سعد مسيرات غاضبة "غير مرخص  
لها" تقودها أحزاب المعارضة والحراك الانفصالي وتنادي بإسقاط النظام ورحيل الرئيس  
صالح في ظل غياب كامل للتواجد الأمني داخل المديريات، في حين اقتصر وجود المدرعات  
والعربات العسكرية والأمنية على مداخل مديرية خورمكسر والطرق المؤدية إلى ساحة  
العروض وانتهت المظاهرة بعد تخريب وقطع المتظاهرين للطرق وأعمدة الكهرباء ونهب  
بعض المحلات الخاصة والممتلكات العامة للدولة .

كما شهدت عدد من مديريات محافظة عدن خروج عدد من طلاب الثانوية وأطفال  
وقاصرين في مسيرات "غير مرخص لها" تنادي برحيل الرئيس صالح، مرددة شعار: (لا دراسة  
لا تدريس إلا برحيل الرئيس)، في حين توقفت العملية التعليمية في كامل مدارس المحافظة  
بدون استثناء.

وفي **18 مارس** والمعروف "جمعة الكرامة" سقط عشرات القتلى والجرحى والمصابين في  
ساحة التغيير أمام جامعة صنعاء، في مواجهات مسلحة ، **كنتيجة** لتحريض المعتصمين  
والضحايا من قبل خطيب جمعة الكرامة "الشيخ فؤاد الحميري-وهو متطرف ديني وقيادي  
بحزب الإصلاح" حيث تؤكد المعلومات والتقارير وشهادات الشهود إن الشيخ الحميري هو  
الذي حرض المعتصمين على الهجوم وتهديم الجدار العازل الذي أقامه أهالي الحارات  
المجاورين للساحة لعدم التضرر منهم، وكان هذا التحريض هو سبب الكارثة الحقيقي  
، وبعد هذه الكارثة قامت وسائل إعلام أحزاب المعارضة بالصاق تهمة القتل بقوات  
النجدة والأمن المركزي إضافة إلى الحرس الجمهوري واتهمتها بإطلاق الرصاص الحي  
والقنابل المسيلة للدموع تجاه المعتصمين مما أدى إلى قتل وإصابة عدد كبير منهم ؛ فيما  
أوضحت مصادر إعلامية لأحزاب المعارضة باستخدام قوى الأمن لغازات سامة غير معروفة  
وأنها محرمة دوليا، في حين شهدت الساحة تعزيزات أمنية كثيفة لقوات الأمن المركزي

ومدرعات ودبابات للحرس الجمهوري بدأت منذ الصباح، فيما وضعت حواجز أسمنتية على مداخل الساحة من جهة الطرق المؤدية إلى الصافية والحصبة بالعاصمة صنعاء.

-بتاريخ 5 |4|2011م أعلن رئيس وزراء دولة قطر ووزير الخارجية في مؤتمر صحفي بقوله: "انه يجب على الرئيس اليمني علي عبدالله صالح إن يرحل الآن عن السلطة في اليمن ..... " وهذا الكلام منه يعتبر تدخل غير مشروع في الشؤون الداخلية اليمنية وانتهاك سافر لسيادة اليمن الدولة العضو بالأمم المتحدة ، كما انه يمثل تهديدا صريحا للأمن والسلم الدوليين وانتهاك صارخ لميثاق الأمم المتحدة، كما يكشف هذا الاعتداء عن وقوف دولة قطر وراء كل جرائم وانتهاكات حقوق الإنسان الممنهجة التي حدثت وتحديث يوميا في اليمن من قبل عصابات التخريب والإرهاب والتمرد غير المشروعة التي تدعمها دولة قطر ونشط داخل اليمن منذ أكثر من عدة سنوات .

- بتاريخ |3|2011م نشرت قناتي الجزيرة وسهيل الفضائيتين خبر "كاذب" عن فضيحة تعذيب بشعة كانت حدثت في عام 2007م في احد السجون العراقية في عهد النظام العراقي السابق، بينما نسبت القنوات وقوع تلك الفضيحة إلى اليمن -وتحديدا أنها وقعت في السجن المركزي بصنعاء في 6 من مارس 2011م .

-بتاريخ 27 مارس 2011م نشرت قناتي الجزيرة وسهيل الفضائيتين خبر كاذب كان سببا مباشرا في وقوع حادثة قتل كان ضحيتها الشاب اليمني المرحوم نجدي المنجدي وهو من أبناء محافظة عمران ،والذي سقط قتيلا "انتحارا" بسبب سماعه وتصديقه لخبر كاذب نشرته شبكة قنوات الجزيرة وسهيل ومضمون الخبر الكاذب "إن مصادر موثوقة أكدت لهما إن رئيس الجمهورية علي عبد الله صالح سيرحل عن السلطة خلال ساعتين فقط "،وبالفعل فبعد نشرهما لهذا الخبر الكاذب وبهذا الكيفية فقد مثل صدمة للضحية المنجدي الذي صدق هذا الخبر وهو الذي كان قد قطع عهدا على نفسه -بحسب شهود العيان- بأنه سيقتل نفسه لو حصل وإن تنازل رئيس الجمهورية عن منصبه قبل نهاية ولايته الدستورية في عام 2013م ، إلا انه وبسبب إذاعة الخبر الكاذب في القنوات أعلاه وتأكيده من قبلهما بشكل قاطع وتصديق الضحية له ،مما دفع بالضحية المرحوم المنجدي إلى قتل نفسه وبذلك الشكل المحزن والمؤلم وبسبب إذاعة مثل ذلك الخبر الكاذب والذي نفاه وكذبه مصدر مسئول لاحقا واتضح فعلا عدم صحته، وبالتالي المتهمين جميعا يكونوا -ووفقا للشرع والقانون- هم المسئولين والمتسببين عن مقتل الشاب المنجدي بالتسبب ،وبالتالي يجب محاسبتهم عن واقعة تسببهم في مقتل الشاب المنجدي وفقا لكل القوانين باعتبارهم في حكم القتلة المباشرين له ، لأنهم تسببوا بخبرهم الكاذب سالف الذكر في



مقتل الشاب الضحية وإهدار دمه المعصوم بدون أي مسوغ، ناهيك عن إن المتهمين جميعا وعبر وسائل إعلامهم مستمرين في حث وإغراء أبناء اليمن جميعا على المشاركة في تلك الاعتصامات والتجمعات والمهرجانات والمسيرات الجماهيرية-غير القانونية وغير المرخصة-. وهي الفعاليات التي سبقتها حملات إعلامية سياسية، دعائية تحريضية غير مسبوقة، بين قطبي العملية السياسية الوطنية، ممثلة بحزب المؤتمر الشعبي العام "الحزب الحاكم" وأحزاب اللقاء المشترك "المعارضة"، وبالتالي فإن ما أنتجه التحريض الإعلامي العلني للمتهمين من جرائم قتل وإصابات وغيرها وصلت إلى حد إشعالهم لنار الفتنة الداخلية والحرب الأهلية بين أبناء اليمن الواحد، يتحمل المتهمين بأشخاصهم وصفاتهم كامل المسؤولية القانونية عن كل تلك الجرائم المستمرة، ومسؤوليتهم عن الفتنة الداخلية التي تهدد وحدة الشعب اليمني والتي وصلت إلى حد المواجهات المسلحة بين قوى الجيش والأمن وبين بعض الشباب المغربي بهم "ضحايا تحريض المتهمين" وكنتيجة حتمية لجرائم التحريض العلني للمتهمين والتي نتج عنها وقوع كل جرائم العنف والتمرد والإرهاب في اليمن خلال هذه الفترة، من خلال تحريض الشباب وأتباعها على ترديد شعارات معادية للوحدة والثورة والجمهورية ومطالب لإسقاط النظام السياسي الديمقراطي الشرعي القائم، وما ينتج عنها من مهاجمة ونهب الممتلكات وتعطيل الاقتصاد القومي للبلاد والإضرار بالأموال الخاصة والعامة وتعطيل المحال التجارية المملوكة للمواطنين اليمنيين وتوقيف حركة التجارة الداخلية وإغلاق السكنية العامة للمجتمع وتوقيف الدراسة وغير ذلك من الجرائم الجنائية الجسيمة المستمرة والناجمة عن تحريض المتهمين العلني عليها .-الجدير بالذكر إن قناتي الجزيرة وسهيل الفضائيتين تنشرا باستمرار أخبار زائفة عن جملة من الاستقالات الوهمية لقيادات عليا في الدولة اليمنية ومن الحزب الحاكم وإعلانها انضمامهم "للمعتصمين"، بينما إن الحقيقة إن كل تلك الأخبار التي نشرتها القنوات هي كذب محض وبخلاف الحقيقة والواقع ومن خلال نفي الأشخاص المنسوبة إليهم تلك الأخبار الوهمية صحتها لاحقا -وعلى سبيل المثال -لا الحصر-نشرهما معا لخبر كاذب مضمونه استقالة معالي النائب العام د عبدالله العلفي من منصبه الرسمي وإعلانه الانضمام إلى ما أسمته ثورة الشباب -بينما اتضح إن هذا الخبر زائف بنفي النائب العام لاحقا لصحته، فما بالكم بمئات القيادات المدنية والعسكرية الأخرى للدولة والذين كذبت عليهم هاتين القنوات وعن سبق إصرار وترصد وهدفهما إضعاف معنويات الشعب والجيش وانهارها وخلق بلبلة بين أوساط الرأي العام وإثارة الفزع والاضطراب بين الناس وهو الذي يؤدي بنتيجته إلى سقوط الشرعية الدستورية للنظام بسبب تصديق الناس لتلك الأخبار الكاذبة علنيا من خلال تلك الوسائل الإعلامية التابعة للمتهمين.

## **\* رابعا: الاستنتاجات الوقائية والقانونية التي توصلت إليها اللجنة وتكييف الوقائع والأحداث التي حققت فيها .**

الثابت قطعا انه ومنذ قيام دولة الوحدة في 22 مايو 1990 م، انتهجت الجمهورية اليمنية الديمقراطية والتعددية السياسية توجهاً للحكم وآلية لبناء الدولة والمجتمع. وشهدت اليمن منذ ذلك الحين تنامياً للنشاط الديمقراطي والسياسي والحقوقى بالاستناد إلى الدستور الذي كفل للمواطنين حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية دون تمييز وبشكل غير قابل للتجزئة. وترادفت قضايا حقوق الإنسان مع الديمقراطية؛ لتصب جميعها في المبادئ الدولية القائمة على صيانة الحريات وكرامة الإنسان. كما إن المواطنون اليمنيون –بحسب الدستور- جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ، ولكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتكفل الدولة حرية الفكر والإعراب عن الرأي بالقول والكتابة

والتصوير في حدود القانون ، وللمواطن حق الانتخاب والترشيح وإبداء الرأي في الاستفتاء، وينظم القانون الأحكام المتعلقة بممارسة هذا الحق .

-كما انه وبتاريخ 27 ابريل 2006م أجريت في اليمن ثاني عملية انتخابات رئاسية تنافسية ديمقراطية حرة ومباشرة شاركت فيها كل الأحزاب والتنظيمات السياسية اليمنية ، وقد نتج عن هذه الانتخابات فوز الرئيس علي عبدالله صالح بفترة رئاسية جديدة لمدة سبع سنوات شمسية تبدأ من ابريل 2006م وتنتهي في ابريل 2013م وفقا لأحكام الدستور، وقد وافقت أحزاب المعارضة اليمنية التي شاركت فيها على هذه النتيجة في حينه، كما إن هذه العملية الانتخابية أجريت تحت رقابة وإشراف عشرات من منظمات المجتمع المدني المحلية والإقليمية والدولية المهتمة بالرقابة على الانتخابات ، ولعل أبرزها هو فريق الرقابة الذي يمثل بعثة الاتحاد الأوروبي ، وكذلك فريق من الأمم المتحدة ، وقد أصدرت معظم هذه المنظمات والبعثات الدولية والمحلية تقاريرها عن رقابتها على هذه الانتخابات ، حيث وصفتها بالانتخابات الناجحة والنزيهة والمقبولة ، وأنها تلي الحد الأدنى والمقبول للمعايير الدولية لنزاهة الانتخابات ، ولعل ابرز تلك التقارير وأهمها هو التقرير الذي أصدرته بعثة الاتحاد الأوروبي للرقابة على الانتخابات الرئاسية اليمنية والمكون من 44 صفحة ، وبالتالي فمن الواجب على المجتمع الدولي مساندة وحماية الشرعية الدستورية اليمنية والمحافظة على مسيرة التجربة الديمقراطية القائمة في اليمن ، من خلال إلزام كل الفرقاء السياسيين في داخل اليمن باحترام نتائج صناديق الانتخابات الحرة والنزيهة والتي كان آخرها عملية الانتخابات الرئاسية التي تمت في 2006م وتحت رقابة وإشراف دوليين وتنتهي شرعيتها الدستورية في 2013م . وهي الانتخابات التي شهد لها العالم اجمع بنزاهتها ، كما سبقها إجراء أكثر من تسع عمليات انتخابية ديمقراطية حرة ونزيهة -نيابية ومحلية ورئاسية- .

- ارتكاب قيادات أحزاب اللقاء المشترك المعارضة وشركائهم المحليين كعصابات التمرد التابعة لأولاد الأحمر أو شركائهم الدوليين -حكومة دولة قطر وشبكة قنوات الجزيرة الفضائية- لجرائم وانتهاكات جنائية جسيمة وعديدة وممارسات لا إنسانية ارتكبت في حق كل أبناء اليمن عموما منذ مطلع 2011م وحتى الآن ، وبالتالي مسؤوليتها تجاه كل الضحايا الذين سقطوا بسبب تحريضها العلني على إثارة الفتنة والتمردات الداخلية وارتكاب جرائم الإبادة الجماعية والتي تعتبر انتهاكات صارخة لكافة الحقوق الإنسانية والمواثيق الدولية والقوانين الوطنية واللازم مسائلتهم قضائيا أمام مختلف الهيئات والمؤسسات القضائية المحلية والدولية .

-ثبوت استخدام عناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض للأطفال اليمنيين ممن هم تحت سن 18 عاما والزج بهم في معركة الصراع السياسي مع الحكومة ، عبر استغلال هؤلاء الأطفال وبصورة مخالفة لكل القوانين المحلية والدولية ودون علم أهاليهم "، وعن طريق الإغراء والتشجيع والتحريض العلني لهم في مقدمة المظاهرات واستخدامهم كدروع بشرية، وتنشئتهم على ثقافة العنف والموت والإرهاب وكراهية الآخر كما يجسدونه في "مشروع الشهيد القادم".

-ثبوت قيام عناصر ووسائل إعلام أحزاب اللقاء المشترك المعارض وقنوات الجزيرة وبدعم من دولة قطر، بالتغريب والتحريض العلني على المواطنين اليمنيين وبخاصة الشباب و المراهقين بخلق وإذاعة أخبار كاذبة بغرض استقطابهم للانضمام لساحات الاعتصامات إلى جانبهم من خلال إيهامهم بأكاذيب وأخبار لا أساس لها ومنها مثلا: أن الرئيس اليمني المنتخب سيرحل عن السلطة بعد ساعتين ، أو إذاعة أخبار وهمية مضمونها تقديم قيادات عليا في الدولة والحزب الحاكم لاستقلالها، أو أن بلادهم "اليمن" محتلة من قبل قوات أمريكية وإسرائيلية، وان واجب المواطنين يقتضي الاعتصام من اجل الاستعداد لمقاتلة أولئك الأجانب دفاعاً عن وطنهم.

-أظهر التقرير النهائي لفريق تقصي الحقائق في المناطق المتضررة من الاعتصامات والمواجهات أن عناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض وميليشياتهم المسلحة "عصابات أولاد الأحمر+ ميليشيات جامعة الإيمان+ميليشيات الفرقة الأولى مدرع" يستخدمون الأطفال والنساء دروعا بشرية في المواجهات المسلحة مع قوات الدولة، بل ويجبرونهم على القيام بأعمال داعمة لمجهودهم الحربي بصورة قهرية وتحت التهديد وبصورة منافية للاتفاقيات الدولية وللأعراف والقوانين المحلية.

-قيام عناصر من أحزاب اللقاء المشترك المعارض "عصابات أولاد الأحمر+ ميليشيات جامعة الإيمان+ميليشيات الفرقة الأولى مدرع" بنهب وسلب ممتلكات العديد من المواطنين اليمنيين من سيارات ومنقولات واحتلال بيوت وعقارات مملوكة لمواطنين وطردهم منها، خاصة أولئك المجاورين لمناطق المواجهات المسلحة وساحات الاعتصامات ، وكذلك قيام هذه العصابات المسلحة بحجز حرية الناس الذين لا علاقة لهم بالأزمة كنوع من أنواع الضغط عليهم للانضمام إلى صفوفهم ، واستخدامهم كرهائن وحجز حرياتهم بدون مسوغ قانوني للضغط عليهم للوقوف معهم ضد الحزب الحاكم والدولة، فضلا عن قيام مجاميع

من تلك العناصر باحتلال ونهب مساكن المواطنين المجاورين الذين خرجوا هرباً من منازلهم إلى أماكن أخرى أكثر أمناً عقاباً لهم واستخدامها متاريس للاحتماء في مقاومة السلطات، بل ومنع البعض منهم من أخذ متاعهم وأموالهم ومصادرتها.

-ثبوت قيام قيادات وعناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض -وعبر وسائل إعلامهم وبدعم دولة قطر- بنشر ثقافة الكراهية والتطرف الديني والطائفية والمذهبية وبث روح الفتنة الداخلية والعداء بين أفراد المجتمع اليمني عموماً وفي المناطق التي يتواجدون فيها ويغرسون هذه الثقافة في عقول كل من يغربون عليهم ويستقطبونهم للاعتصام معهم من المواطنين، وذلك باستخدام كل الأساليب والطرق التحريضية التي تولد لديهم الكراهية والعداء وتدفعهم للانتقام من الآخرين خصوصاً لمن يخالفونهم في الرأي .

-ثبوت قيام قيادات وعناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض وحلفائهم من المتمردين والإرهابيين "عصابات أولاد الأحمر+ ميليشيات جامعة الإيمان+ ميليشيات الفرقة الأولى مدرع" بإغراء بعض المواطنين البسطاء بالمال، واستغلال فقرهم وعوزهم لاستخدامهم "كمرتزقة" وتسليحهم من أجل المواجهات مع قوات الدولة.

- ثبوت قيام قيادات وعناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض وحلفائهم من المتمردين العسكريين والإرهابيين بالتدليس والتحريض على بعض الضحايا من خلال استخدام تحريض المتطرفين الدينيين باستخدام دور العبادة والوعود بالشهادة في سبيل الله ودخول الجنة في حالة تعرض احد منهم للقتل في أي مواجهات مع قوات الحكومة اليمنية، واعتبار حريهم حرباً مقدسة ضد الأمريكان والإسرائيليين الذين تدعي عناصر أحزاب اللقاء المشترك المعارض بأنهم يحتلون اليمن ويقاثلون متخفين بأزياء الجيش اليمني وفي أحيان أخرى تزعم تلك العناصر أن الجيش اليمني يقاتل نيابة عنهم.

-تؤكد اللجنة أن تلك الأعمال والممارسات التي ترتكها عناصر وشباب أحزاب اللقاء المشترك المعارض والمجاميع المتمردة المسلحة التابعة لهم بحسب ما أظهره تقرير الفريق الميداني لتقصي حقائق الوضع الإنساني في بعض ساحات الاعتصامات في صنعاء وبقية المحافظات، تعد جرائم جنائية جسيمة وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكاً صارخاً لكافة الحقوق الإنسانية والمواثيق الدولية والتشريعات الوطنية، ولا تمت لأخلاق الصراع السياسي بأي صلة لا من قريب أو من بعيد، كما أنها تعد أعمالاً إجرامية واضحة المعالم يعاقب عليها القانون الدولي والقوانين المحلية، مما يتطلب المزيد من الجهود الإنسانية

ومزيدا من اهتمام منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية الناشطة في المجال الإنساني بالتحقق من آثار ونتائج الصراع السياسي والعسكري الداخلي في اليمن ، وما ينتج عنه من سقوط ضحايا مدنيين أبرياء سقطوا ويسقطون يوميا بسبب المواجهات المسلحة بين فرقاء السياسة اليمنيين وشركائهم الدوليين ، وبالتالي يتطلب الأمر مضاعفة الجهود لمساعدة المدنيين النازحين من منازلهم - أي المجاورين لساحات الاعتصامات - في العودة إليها، وتعويضهم عن الأضرار النفسية والمادية التي لحقت بهم جراء تشردهم وتضررهم من التشريد والإغلاق والانتهاكات لحقوقهم من قبل المتسببين والمحرضين وفقا للقوانين الوطنية والدولية.

-لاحظت اللجنة تزايد أعداد النازحين من المواطنين المجاورين لساحات الاعتصامات و المتضررين منها ، وبالتالي يجب على الدولة إغاثتهم واعتبارهم نازحين وفقا للقانون الدولي، كما يفرض على الدولة وعلى المواطنين القيام بواجباتهم تجاههم وتوفير سبل العيش الكريمة والمناسبة لهم سيما شريحة النساء والأطفال حتى لا تؤثر ظروف الصراع السياسي والعسكري بين أطراف الأزمة السياسية على نفسياتهم وتظل جزء من حياتهم المستقبلية.

- إن الوضع الإنساني والاقتصادي القائم في مخيمات وساحات الاعتصامات يجعل جميع المواطنين -وبالذات المجاورين لساحات الاعتصامات -يعيشون أوضاعا مأساوية لاتطاق ، بل وأكثر صعوبة من الحصار والإغلاق والتشريد المفروضة عليهم من المعتصمين وبدعم من أطراف الأزمة السياسية القائمة، مما يزيد الأمر تعقيدا سيما مع تعثر وصول بعض المنظمات الخيرية والإنسانية إلى الأحياء والحارات المجاورة لمخيمات الاعتصامات للقيام بدورها الإنساني.

-تشير اللجنة إلى أن الفريق الميداني لاحظ وصول قوافل إغاثة ومساعدات إنسانية محملة بالمواد الغذائية ومعونات الإغاثة الطبية إلى بعض الأحياء المجاورة لمخيمات الاعتصامات وخصوصا التي تقع في ساحة جامعة صنعاء ، وهي مقدمة من الدولة ومن بعض المنظمات لإخوانهم المتضررين جراء حصار الاعتصامات وأحداث المواجهات.

-أهابت اللجنة في ذات الوقت بالدولة لاتخاذ كافة التدابير اللازمة لسرعة تأمين الطرق وفض الاعتصامات لتسهيل وصول المساعدات الإنسانية إلى جميع النازحين والمتضررين من وجود المخيمات والاعتصامات بجوارهم إلى جانب توجيه الدعوة إلى كافة المنظمات

الدولية العاملة في اليمن وكذا منظمات المجتمع المدني لتقوم بدور واسع في تأدية مهامها وتقديم واجبها في مثل هذه الظروف.

## الأساس القانوني

نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما في 17 تموز/ يوليه 1998 يتضمن هذا النص لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية التصويبات التي عممها الوديع في 25 أيلول / سبتمبر 1998 و 18 أيار / مايو 1999.

### المادة (1)

#### المحكمة

تنشأ بهذا محكمة جنائية دولية ("المحكمة") , وتكون المحكمة هيئة دائمة لها السلطة لممارسة اختصاصها على الأشخاص إزاء أشد الجرائم خطورة موضع الاهتمام الدولي , وذلك على النحو المشار إليه في هذا النظام الأساسي , وتكون المحكمة مكملة للولايات القضائية الجنائية الوطنية , ويخضع اختصاص المحكمة وأسلوب عملها لأحكام هذا النظام الأساسي.

### الاختصاص والمقبولية والقانون الواجب التطبيق

### المادة (5)

#### الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة

- 1- يقتصر اختصاص المحكمة على أشد الجرائم خطورة موضع اهتمام المجتمع الدولي بأسره, وللمحكمة بموجب هذا النظام الأساسي اختصاص النظر في الجرائم التالية :-
  - أ ( جريمة الإبادة الجماعية.
  - ب) الجرائم ضد الإنسانية.
  - ج ( جرائم الحرب.
  - د ( جريمة العدوان.

2- تمارس المحكمة الاختصاص على جريمة العدوان متى اعتمد حكم بهذا الشأن وفقاً للمادتين 121 و 123 يعرف جريمة العدوان ويضع الشروط التي بموجبها تمارس المحكمة

اختصاصها فيما يتعلق بهذه الجريمة، ويجب أن يكون هذا الحكم متسقاً مع الأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة.

#### المادة (6)

##### الإبادة الجماعية

لغرض هذا النظام الأساسي تعني "الإبادة الجماعية" أي فعل من الأفعال التالية يرتكب بقصد إهلاك جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه، إهلاكاً كلياً أو جزئياً:-

- أ ) قتل أفراد الجماعة.
- ب ) إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة.
- ج ) إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً.
- د ) فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة.
- هـ ) نقل أطفال الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

#### المادة (7)

##### الجرائم ضد الإنسانية

1- لغرض هذا النظام الأساسي، يشكل أي فعل من الأفعال التالية " جريمة ضد الإنسانية " متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم :-

- أ ) القتل العمد.
- ب ) الإبادة.
- ج ) الاسترقاق.
- د ) إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان.
- هـ ) السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي.
- و ) التعذيب.
- ز ) الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء، أو الحمل القسري، أو التعقيم القسري أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.
- ح ) اضطهاد أية جماعة محددة أو مجموع محدد من السكان لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية، أو متعلقة بنوع الجنس على النحو المعرف في الفقرة 3 ، أو لأسباب أخرى من المسلم عالمياً بأن القانون الدولي لا يجيزها ، وذلك فيما يتصل بأي فعل مشار إليه في هذه الفقرة أو أية جريمة تدخل في اختصاص المحكمة.



ط) الاختفاء القسري للأشخاص.

ي) جريمة الفصل العنصري.

ك) الأفعال اللاإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمداً في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم أو بالصحة العقلية أو البدنية.

2- لغرض الفقرة 1 :-

أ) ( تعني عبارة " هجوم موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين " نهجاً سلوكياً يتضمن ارتكاب المتكرر للأفعال المشار إليها في الفقرة 1 ضد أية مجموعة من السكان المدنيين , عملاً بسياسة دولة أو منظمة تقضي بارتكاب هذا الهجوم , أو تعزيراً لهذه السياسة.

ب) تشمل " الإبادة " تعمد فرض أحوال معيشية, من بينها الحرمان من الحصول على الطعام والدواء, بقصد إهلاك جزء من السكان.

ج) يعني " الاسترقاق " ممارسة أي من السلطات المترتبة على حق الملكية, أو هذه السلطات جميعها, على شخص ما, بما في ذلك ممارسة هذه السلطات في سبيل الاتجار بالأشخاص , ولا سيما النساء والأطفال.

د) يعني " إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان " نقل الأشخاص المعنيين قسراً من المنطقة التي يوجدون فيها بصفة مشروعة, بالطرد أو بأي فعل قسري آخر, دون مبررات يسمح بها القانون الدولي.

هـ) يعني " التعذيب " تعمد إلحاق ألم شديد أو معاناة شديدة , سواء بدنياً أو عقلياً , بشخص موجود تحت إشراف المتهم أو سيطرته , ولكن لا يشمل التعذيب أي ألم أو معاناة ينجمان فحسب عن عقوبات قانونية أو يكونان جزءاً منها أو نتيجة لها.

و) يعني " الحمل القسري " إكراه المرأة على الحمل قسراً وعلى الولادة غير المشروعة بقصد التأثير على التكوين العرقي لأية مجموعة من السكان أو ارتكاب انتهاكات خطيرة أخرى للقانون الدولي . ولا يجوز بأي حال تفسير هذا التعريف على نحو يمس القوانين الوطنية المتعلقة بالحمل0

ز) يعني " الاضطهاد " حرمان جماعة من السكان أو مجموع السكان حرماناً متعمداً وشديداً من الحقوق الأساسية بما يخالف القانون الدولي, وذلك بسبب هوية الجماعة أو المجموع.

ح) تعني " جريمة الفصل العنصري " أية أفعال لا إنسانية تماثل في طابعها الأفعال المشار إليها في الفقرة 1 وترتكب في سياق نظام مؤسسي قوامه الاضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية من جانب جماعة عرقية واحدة إزاء أية جماعة أو جماعات عرقية أخرى، وترتكب بنية الإبقاء على ذلك النظام .

ط) يعني " الاختفاء القسري للأشخاص " إلقاء القبض على أي أشخاص أو احتجازهم أو اختطافهم من قبل دولة أو منظمة سياسية ، أو بإذن أو دعم منها لهذا الفعل أو بسكوتها عليه ، ثم رفضها الإقرار بحرمان هؤلاء الأشخاص من حريتهم أو إعطاء معلومات عن مصيرهم أو عن أماكن وجودهم بهدف حرمانهم من حماية القانون لفترة زمنية طويلة.

3- لغرض هذا النظام الأساسي ، من المفهوم أن تعبير " نوع الجنس " يشير إلى الجنسين ، الذكر الأنثى، في إطار المجتمع ، ولا يشير تعبير " نوع الجنس " إلى أي معني آخر يخالف ذلك.

## المادة (8)

### جرائم الحرب

1- يكون للمحكمة اختصاص فيما يتعلق بجرائم الحرب، ولاسيما عندما ترتكب في إطار خطة أو سياسة عامة أو في إطار عملية ارتكاب واسعة النطاق لهذه الجرائم.

2- لغرض هذا النظام الأساسي تعني " جرائم الحرب " :-

أ ) الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب / أغسطس 1949 ، أي أي فعل من الأفعال التالية ضد الأشخاص ، أو الممتلكات الذين تحميمهم أحكام اتفاقية جنيف ذات الصلة :

1" القتل العمد.

2" التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية ، بما في ذلك إجراء تجارب بيولوجية.

3" تعمد إحداث معاناة شديدة أو إلحاق أذى خطير بالجسم أو بالصحة.

4" إلحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية تبرر ذلك وبالمخالفة للقانون وبطريقة عابثة.

5" إرغام أي أسير حرب أو أي شخص آخر مشمول بالحماية على الخدمة في صفوف قوات دولة معادية.

6" تعمد حرمان أي أسير حرب أو أي شخص آخر مشمول بالحماية من حقه في أن يحاكم محاكمة عادلة ونظامية.

7" الإبعاد أو النقل غير المشروعين أو الحبس غير المشروع.

8" أخذ رهائن.

ب) الانتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانين والأعراف السارية على المنازعات الدولية المسلحة في النطاق الثابت للقانون الدولي , أي فعل من الأفعال التالية :-

- 1" تعمد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين بصفتهم هذه أو ضد أفراد مدنيين لا يشاركون مباشرة في الأعمال الحربية.
- 2" تعمد توجيه هجمات ضد مواقع مدنية , أي المواقع التي لا تشكل أهدافاً عسكرية.
- 3" تعمد شن هجمات ضد موظفين مستخدمين أو منشآت أو مواد أو وحدات أو مركبات مستخدمة في مهمة من مهام المساعدة الإنسانية أو حفظ السلام عملاً بميثاق الأمم المتحدة ماداموا يستخدمون الحماية التي توفر للمدنيين أو للمواقع المدنية بموجب قانون المنازعات المسلحة.
- 4" تعمد شن هجوم مع العلم بأن هذا الهجوم سيسفر عن خسائر تبعية في الأرواح أو عن إصابات بين المدنيين أو عن إلحاق أضرار مدنية أو إحداث ضرر واسع النطاق وطويل الأجل وشديد للبيئة الطبيعية يكون إفراطه واضحاً بالقياس إلى مجمل المكاسب العسكرية المتوقعة الملموسة المباشرة.
- 5" مهاجمة أو قصف المدن أو القرى أو المساكن أو المباني العزلية التي لا تكون أهدافاً عسكرية بأية وسيلة كانت.
- 6" قتل أو جرح مقاتل استسلم مختاراً , يكون قد ألقى سلاحه أو لم تعد لديه وسيلة للدفاع
- 7" إساءة استعمال علم الهدنة أو علم العدو أو شارته العسكرية وزيه العسكري أو علم الأمم المتحدة أو شعاراتها وأزيائها العسكرية , وكذلك الشعارات المميزة لاتفاقيات جنيف مما يسفر عن موت الأفراد أو إلحاق إصابات بالغة بهم.
- 8" قيام دولة الاحتلال على نحو مباشر أو غير مباشر , بنقل أجزاء من سكانها المدنيين إلى الأرض التي تحتلها , أو أبعاد أو نقل كل سكان الأرض المحتلة أو أجزاء منهم داخل هذه الأرض أو خارجها.
- 9" تعمد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية أو الفنية أو العلمية أو الخيرية , والآثار التاريخية , والمستشفيات وأماكن تجمع المرضى والجرحى شريطة ألا تكون أهدافاً عسكرية.
- 10" إخضاع الأشخاص الموجودين تحت سلطة طرف معاد للتشويه البدني أو لأي نوع من التجارب الطبية أو العلمية التي لا تبررها المعالجة الطبية أو معالجة الأسنان أو المعالجة في المستشفى للشخص المعني والتي لا تجري لصالحه وتتسبب في وفاة ذلك الشخص أو أولئك الأشخاص أو في تعريض صحتهم لخطر شديد.
- 11" قتل أفراد منتسبين إلى دولة معادية أو جيش معاد أو إصابتهم غدرًا.

- 12" إعلان أنه لن يبقى أحد على قيد الحياة.
- 13" تدمير ممتلكات العدو أو الاستيلاء عليها مالم يكن هذا التدمير أو الاستيلاء مما تحتمه ضرورات الحرب.
- 14" إعلان أن حقوق ودعاوى رعايا الطرف المعادي ملغاة أو معلقة أو لن تكون مقبولة في أية محكمة.
- 15" إجبار رعايا الطرف المعادي على الاشتراك في عمليات حربية موجهة ضد بلدهم حتى وإن كانوا قبل نشوب الحرب في خدمة الدولة المحاربة.
- 16" نهب أي بلدة أو مكان حتى وإن تم الاستيلاء عليه عنوة.
- 17" استخدام السموم أو الأسلحة المسممة.
- 18" استخدام الغازات الخانقة أو السامة أو غيرها من الغازات وجميع ما في حكمها من السوائل أو المواد أو الأجهزة.
- 19" استخدام الرصاصات التي تتمدد أو تتسطح بسهولة في الجسم البشري مثل الرصاصات ذات الأغلفة الصلبة التي لا تغطي كامل جسم الرصاص أو الرصاصات المحززة الغلاف.
- 20" استخدام أسلحة أو قذائف أو مواد أو أساليب حربية تسبب بطبيعتها أضراراً زائدة أو ألاماً لا لزوم لها , أو تكون عشوائية بطبيعتها بالمخالفة للقانون الدولي للمنازعات المسلحة, بشرط أن تكون هذه الأسلحة والقذائف والمواد والأساليب الحربية موضع حظر شامل وأن تدرج في مرفق لهذا النظام الأساسي , عن طريق تعديل يتفق والأحكام ذات الصلة الواردة في المادتين 121 , 123.
- 21" الاعتداء على كرامة الشخص وبخاصة المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة.
- 22" الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء أو الحمل القسري على النحو المعرف في الفقرة 2 (و) من المادة 7 , أو التعقيم القسري , أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي يشكل أيضاً انتهاكاً خطيراً لاتفاقيات جنيف.
- 23" استغلال وجود شخص مدني أو أشخاص آخرين متمتعين بحماية لإضفاء الحصانة من العمليات العسكرية على نقاط أو مناطق أو وحدات عسكرية معينة.
- 24" تعمد توجيه هجمات ضد المباني والمواد والوحدات الطبية ووسائل النقل والأفراد من مستعملي الشعارات المميزة المبينة في اتفاقيات جنيف طبقاً للقانون الدولي.
- 25" تعمد تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب بحرمانهم من المواد التي لا غنى عنها لبقائهم , بما في ذلك تعمد عرقلة الإمدادات الغوثية على النحو المنصوص عليه في اتفاقيات جنيف.

26" تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر إلزامياً أو طوعياً في القوات المسلحة أو استخدامهم للمشاركة فعلياً في الأعمال الحربية.

( ج ) في حالة وقوع نزاع مسلح غير ذي طابع دولي , الانتهاكات الجسيمة للمادة 2 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949 , وهي أي من الأفعال التالية المرتكبة ضد أشخاص غير مشتركين اشتراكاً فعلياً في الأعمال الحربية , بما في ذلك أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا سلاحهم وأولئك الذين أصبحوا عاجزين عن القتال بسبب المرض أو الإصابة أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر :-

1" استعمال العنف ضد الحياة والأشخاص , وبخاصة القتل بجميع أنواعه والتشويه , والمعاملة القاسية , والتعذيب.

2" الاعتداء على كرامة الشخص , وبخاصة المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة.

3" أخذ الرهائن.

4" إصدار أحكام وتنفيذ إعدامات دون وجود حكم سابق صادر عن محكمة مشكلة تشكيلاً نظامياً تكفل جميع الضمانات القضائية المعترف عموماً بأنه لا غنى عنها.

( د ) تنطبق الفقرة 2 (ج) على المنازعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي وبالتالي فهي لا تنطبق على حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية مثل أعمال الشغب أو أعمال العنف المنفردة أو المتقطعة وغيرها من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة.

(هـ) الانتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانين والأعراف السارية على المنازعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي , في النطاق الثابت للقانون الدولي , أي أي من الأفعال التالية :-

1" تعمد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين بصفقتهم هذه أو ضد أفراد مدنيين لا يشاركون مباشرة في الأعمال الحربية.

2" تعمد توجيه هجمات ضد المباني والمواد والوحدات الطبية ووسائل النقل والأفراد من مستعملي الشعارات المميزة المبينة في اتفاقيات جنيف طبقاً للقانون الدولي.

3" تعمد شن هجمات ضد موظفين مستخدمين أو منشآت أو مواد أو وحدات أو مركبات مستخدمة في مهمة من مهام المساعدة الإنسانية أو حفظ السلام عملاً بميثاق الأمم المتحدة ماداموا يستحقون الحماية التي توفر للمدنيين أو للمواقع المدنية بموجب القانون الدولي للمنازعات المسلحة.

4" تعمد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية أو الفنية أو العلمية أو الخيرية , والآثار التاريخية , والمستشفيات , وأماكن تجمع المرضى والجرحى , شريطة ألا تكون أهدافاً عسكرية.

5" نهب أي بلدة أو مكان حتى وإن تم الاستيلاء عليه عنوة.

- 6" الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء أو الحمل القسري على النحو المعرف في الفقرة 2 (و) من المادة 7 أو التعقيم القسري , أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي يشكل أيضاً انتهاكاً خطيراً للمادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع.
- 7" تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر إلزامياً أو طوعياً في القوات المسلحة أو في جماعات مسلحة أو استخدامهم للمشاركة فعلياً في الأعمال الحربية.
- 8" إصدار أوامر بتشريد السكان المدنيين لأسباب تتصل بالنزاع, ما لم يكن ذلك بداع من أمن المدنيين المعنيين أو لأسباب عسكرية ملحة.
- 9" قتل أحد المقاتلين من العدو أو إصابته غدرًا.
- 10" إعلان أنه لن يبقى أحد على قيد الحياة.
- 11" إخضاع الأشخاص الموجودين تحت سلطة طرف آخر في النزاع للتشويه البدني أو لأي نوع من التجارب الطبية أو العلمية التي لا تبررها المعالجة الطبية أو معالجة الأسنان أو المعالجة في المستشفى للشخص المعني والتي لا تجري لصالحه وتتسبب في وفاة ذلك الشخص أو أولئك الأشخاص أو في تعريض صحتهم لخطر شديد.
- 12" تدمير ممتلكات العدو أو الاستيلاء عليها ما لم يكن هذا التدمير أو الاستيلاء مما تحتمه ضرورات الحرب.
- و) تنطبق الفقرة 2 (هـ) على المنازعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي وبالتالي فهي لا تنطبق على حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية, مثل أعمال الشغب أو أعمال العنف المنفردة أو المتقطعة أو غيرها من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة, وتنطبق على المنازعات المسلحة التي تقع في إقليم دولة عندما يوجد صراع مسلح متداول الأجل بين السلطات الحكومية وجماعات مسلحة منظمة أو فيما بين هذه الجماعات.
- ليس في الفقرتين 2 (ج) و (د) ما يؤثر على مسؤولية الحكومة عن حفظ أو إقرار القانون والنظام في الدولة أو عن الدفاع عن وحدة الدولة وسلامتها الإقليمية, بجميع الوسائل المشروعة.

## المادة (25)

### المسؤولية الجنائية الفردية

- 1- يكون للمحكمة اختصاص على الأشخاص الطبيعيين عملاً بهذا النظام الأساسي.
- 2- الشخص الذي يرتكب جريمة تدخل في اختصاص المحكمة يكون مسئولاً عنها بصفته الفردية وعرضة للعقاب وفقاً لهذا النظام الأساسي.

3- وفقاً لهذا النظام الأساسي , يسأل الشخص جنائياً ويكون عرضة للعقاب عن أية جريمة تدخل في اختصاص المحكمة في حال قيام هذا الشخص بما يلي :-  
أ ) ارتكاب هذه الجريمة سواء بصفته الفردية أو بالاشتراك مع آخر أو عن طريق شخص آخر , بغض النظر عما إذا كان ذلك الآخر مسئولاً جنائياً.  
ب) الأمر أو الإغراء بارتكاب , أو الحث على ارتكاب جريمة وقعت بالفعل أو شرع فيها.

ج ) تقديم العون أو التحريض أو المساعدة بأي شكل آخر لغرض تيسير ارتكاب هذه الجريمة أو الشروع في ارتكابها , بما في ذلك توفير وسائل ارتكابها.  
د ) المساهمة بأية طريقة أخرى في قيام جماعة من الأشخاص , يعملون بقصد مشترك , بارتكاب هذه الجريمة أو الشروع في ارتكابها , على أن تكون هذه المساهمة متعمدة وأن تقدم :-

"إما بهدف تعزيز النشاط الإجرامي أو الغرض الإجرامي للجماعة , إذا كان هذا النشاط أو الغرض منطوياً على ارتكاب جريمة تدخل في اختصاص المحكمة.  
2" أو مع العلم بنية ارتكاب الجريمة لدى هذه الجماعة.

هـ) فيما يتعلق بجريمة الإبادة الجماعية , التحريض المباشر والعلني على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية.

و) الشروع في ارتكاب الجريمة عن طريق اتخاذ إجراء يبدأ به تنفيذ الجريمة بخطوة ملموسة , ولكن لم تقع الجريمة لظروف غير ذات صلة بنوايا الشخص , ومع ذلك , فالشخص الذي يكف عن بذل أي جهد لارتكاب الجريمة أو يحول بوسيلة أخرى دون إتمام الجريمة لا يكون عرضة للعقاب بموجب هذا النظام الأساسي على الشروع في ارتكاب الجريمة إذا هو تخلى تماماً وبمحض إرادته عن الغرض الإجرامي.  
4- لا يؤثر أي حكم في هذا النظام الأساسي يتعلق بالمسئولية الجنائية الفردية في مسئولية الدول بموجب القانون الدولي.

#### المادة (26)

لا اختصاص للمحكمة على الأشخاص أقل من 18 عاماً  
لا يكون للمحكمة اختصاص على أي شخص يقل عمره عن 18 عاماً وقت ارتكاب الجريمة المنسوبة إليه.

#### المادة (27)

عدم الاعتراف بالصفة الرسمية

1- يطبق هذا النظام الأساسي على جميع الأشخاص بصورة متساوية دون أي تمييز بسبب الصفة الرسمية، وبوجه خاص فإن الصفة الرسمية للشخص، سواء كان رئيساً لدولة أو حكومة أو عضواً في حكومة أو برلمان أو ممثلاً منتخباً أو موظفاً حكومياً، لا تعفيه بأي حال من الأحوال من المسؤولية الجنائية بموجب هذا النظام الأساسي، كما أنها لا تشكل في حد ذاتها، سبباً لتخفيف العقوبة.

2- لا تحول الحصانات أو القواعد الإجرائية الخاصة التي قد ترتبط بالصفة الرسمية للشخص سواء كانت في إطار القانون الوطني أو الدولي، دون ممارسة المحكمة اختصاصها على هذا الشخص.

#### المادة (28)

##### مسئولية القادة والرؤساء الآخرين

بالإضافة إلى ما هو منصوص عليه في هذا النظام الأساسي من أسباب أخرى للمسئولية الجنائية عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة:

1- يكون القائد العسكري أو الشخص القائم فعلاً بأعمال القائد العسكري مسئولاً مسؤولية جنائية عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة والمركبة من جانب قوات تخضع لإمرته وسيطرته الفعليتين، أو تخضع لسلطته وسيطرته الفعليتين، حسب الحالة، نتيجة لعدم ممارسة القائد العسكري أو الشخص سيطرته على هذه القوات ممارسة سليمة.

أ ) إذا كان ذلك القائد العسكري أو الشخص قد علم ، أو يفترض أن يكون قد علم ، بسبب الظروف السائدة في ذلك الحين ، بأن القوات ترتكب أو تكون على وشك ارتكاب هذه الجرائم.

ب ) إذا لم يتخذ ذلك القائد العسكري أو الشخص جميع التدابير اللازمة والمعقولة في حدود سلطته لمنع أو قمع ارتكاب هذه الجرائم أو لعرض المسألة على السلطات المختصة للتحقيق والمقاضاة.

2- فيما يتصل بعلاقة الرئيس والمرؤوس غير الوارد وصفها في الفقرة 1 ، يسأل الرئيس جنائياً عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة والمركبة من جانب مرؤوسين يخضعون لسلطته وسيطرته الفعليتين نتيجة لعدم ممارسة سيطرته على هؤلاء المرؤوسين ممارسة سليمة.

أ ) إذا كان الرئيس قد علم أو تجاهل عن وعي أي معلومات تبين بوضوح أن مرؤوسيه يرتكبون أو على وشك أن يرتكبوا هذه الجرائم.

ب ) إذا تعلقت الجرائم بأنشطة تندرج في إطار المسؤولية والسيطرة الفعليتين للرئيس.



ج) إذا لم يتخذ الرئيس جميع التدابير اللازمة والمعقولة في حدود سلطته لمنع أو قمع ارتكاب هذه الجرائم أو لعرض المسألة على السلطات المختصة للتحقيق والمقاضاة.

المادة (29)

عدم سقوط الجرائم بالتقادم  
لا تسقط الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة بالتقادم أيًا كانت أحكامه.

المادة (32)

الغلط في الوقائع أو الغلط في القانون

1- لا يشكل الغلط في الوقائع سبباً لامتناع المسؤولية الجنائية إلا إذا نجم عنه انتفاء الركن المعنوي المطلوب لارتكاب الجريمة.

2- لا يشكل الغلط في القانون من حيث ما إذا كان نوع معين من أنواع السلوك يشكل جريمة تدخل في اختصاص المحكمة سبباً لامتناع المسؤولية الجنائية، ويجوز، مع ذلك أن يكون الغلط في القانون

سبباً لامتناع المسؤولية الجنائية إذا نجم عن هذا الغلط انتفاء الركن المعنوي المطلوب لارتكاب تلك الجريمة، أو كان الوضع على النحو المنصوص عليه في المادة 33.

## - التوقعات والتوصيات النهائية :

1- إقامة مؤتمر دولي عاجل لدعم اليمن في معالجة أسباب التحديات والمشاكل والأزمات التي يواجهها وفي المقدمة منها معالجة تحديات الأزمة السياسية القائمة بالحوار وتحت سقف الوحدة اليمنية ،ومعالجة تحديات الفقر والبطالة وبالذات بين الشباب ، والتحديات الاقتصادية والأمنية ..

2- مساعدة اليمنيين في تعزيز حقوق الإنسان والحفاظ على مسيرة الديمقراطية اليمنية النموذجية على مستوى المنطقة العربية .وعدم السماح للقوى الظلامية والإرهابية المتطرفة للانقلاب عليها ، لان ذلك يعني مصادرة رأي أغلبية أبناء اليمن وقتل التجربة الديمقراطية في مهدها، ..

- 3- قيام المجتمع الدولي الحر(دولا ومنظمات دولية وشعوب ) بفتح تحقيقات قضائية دولية لملاحقة المتهمين الذين يثبت تورطهم عن جرائمهم التي ارتكبوها كما فصلناها سلفا وكلا بقدر مسؤليته ومساهمته ،وتقديمهم للعدالة الدولية وضمان عدم افلاتهم من العقاب وتعويض الضحايا اليمنيين ،وكذلك سن تشريع دولي ملزم يجرم المساس بوحدة اليمن وبنظامه الديمقراطي المنتخب القائم وبأي شكل من الأشكال,ومن ثم إدانة أياً من تلك الأعمال الداعية إليها دولياً ومحلياً، وإدانة وتجريم أي دعوة انفصالية أو للتشطير أو لعودة الإمامة في اليمن من جديد، واعتبارها ضمن قوام جرائم الإرهاب الدولية ،وملاحقة مرتكبيها ودعاتها، مع إدانة وملاحقة شركائهم الممولين والمحرضين سواءً كانوا دولاً أو أفراد أو مؤسسات أهلية ،لكونهم جميعاً شركاء بتحمل المسؤولية عنه شرعاً وقانوناً.
- 4-توجه الدعم الدولي لإجراء الدراسات والأبحاث حول ضمان التنمية وحقوق الإنسان للجميع ، وتنفيذ برامج التوعية وتدريب المعنيين في مجال حقوق الإنسان ، ودعم إنشاء مركز معلوماتي معرفي لحقوق الإنسان في اليمن يعمل بشبكة ربط آلية بينه والجهات المعنية لتبادل المعلومات وتعزيز التعاون في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان.
- 6- دعم مؤسسة مكونات المجتمع المدني لتعزيز الشراكة مع الحكومة لتنمية حقوق الإنسان.
- 7- تطوير آليات ودور منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية اليمنية في الرقابة على أداء الحكومة في هذا المجال .